



اسم المقال: الارهاب الدولي المفاهيم الصناعة والتوظيف وسبل المواجهة

اسم الكاتب: أ.م.د. رعد قاسم صالح العزاوي

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/2287>

تاريخ الاسترداد: 2026/06/05 08:38 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينصوي المقال تحتها.



الارهاب الدولي المفاهيم الصناعة والتوظيف وسبل المواجهة

أ.م.د. رعد قاسم صالح العزاوي(*)

المقدمة :

معطيات ظاهرة الارهاب الدولي مع العقد الثاني للقرن الحادي والعشرين فرضت نفسها على نشاطات السياسة الدولية في خضم تداخل تداعياتها الامنية في المستويات المحلية والاقليمية والدولية بعد ان تمدد الارهاب الدولي من المشرق العربي الى شمال ووسط افريقيا، وانتقاله الى المجتمعات الاوربية لا سيما مجتمعات الدول الاعضاء في حلف شمال الاطلسي. والى القارة الامريكية، وجاء ذا التمدد مع بروز ظاهرة الامعان في توظيف الارهاب في الفكر الجيوستراتيجي للقوى العظمى المتنافسة على المكانة الاولى في النظام الدولي المرتقب، ووصل وباء توظيفها عند القوى والاحزاب السياسية في العالم لا سيما في دول الشرق الاوسط، وعلى الرغم من ان ظاهرة الارهاب على وفق المدرسة السلوكية هي ظاهرة لصيقة بالسلوك الفردي والجمعي للبشر، وهي ظاهرة قريبة من الجرائم الاجتماعية، والجرائم المنظمة. فان انتشار هذه الظاهرة جاء لأسباب عديدة من ابرزها وجود عوامل مولدة لهذه الظاهرة، ووجود بيئة حاضنة ومشجعة لنموها، ثم جاء التوظيف ليحولها من مجرد ظاهرة شعبية غير واضحة المعالم المكانية والزمنية الى كيان دولي منظم مؤسسي واضح المعالم، استطاع الاحتفاظ بأراضي مسيطر عليها في سورية والعراق، والان في اجزاء من ارض صحراء سيناء، وجزء من اراضي ليبيا، ومالي، ونيجيريا.

اهمية البحث: متابعة جميع متغيرات مفاهيم الارهاب ، وصناعته ، وتوظيفه ، تفضي الى المزيد من الفهم والتحليل السليمين عند وضع استراتيجيات المواجهة .

(*) جامعة جيهان - اربيل.

اشكالية البحث : الارهاب الدولي اضحى قضية معقدة بسبب تراكم مدخلاته ، والاختلاف الواسع في سبل مواجهته بين اللاعبين المحليين والاقليميين والدوليين بالشكل الذي رتب صعوبات بالغة في متابعة متغيراته المحلية والاقليمية والدولية .

فرضية البحث: الارهاب له مدخلات محلية يتم ادارتها من قبل قوى سياسية محلية واقليمية ودولية لتحقيق منافع ما كان يمكن تحقيقها بوسائل اخرى .

منهجية البحث: لمتطلبات اثبات هذه الفرضية كان لا بد من استخدام المنهج المتكامل المستن على مناهج التحليل العلمي، ومنهج تحليل النظم، المنهج التاريخي، والمنهج القانوني، والتاريخي.

هيكلية البحث: لمتطلبات البحث تم تقسيمه بعد المقدمة الى ثلاث مباحث، واستنتاجات وخاتمة، وجاء المبحث الاول: متغيرات مفهوم الارهاب. الثاني: التدويل الارهاب. والمبحث الثالث: صناعة وتوظيف الارهاب، ومن اجل تضمين البحث جانب استشرافي بعد جمع التحليلات والاستنتاجات وضعنا في المبحث الثالث موضوع: سبل مواجهته في العراق ، ثم الخاتمة .

المبحث الاول :متغيرات مفهوم الإرهاب الدولي

مفهوم الإرهاب الدولي من المفاهيم التي تعرضت للكثير من اشكاليات الاختلاف حول المدلول، والأسباب، والدوافع، ومستلزمات العلاج واولياته. والسبب يكمن في اختلاف المدارس الفكرية، والنظرية للمعنيين في تصوير المدلولات للمفاهيم السياسية والاقتصادية، والاجتماعية، والقانونية، مع اختلاف واضح في سياسات التعاون، والتكامل في معالجة هذه الظاهرة التي تهدد مستقبل الانسانية، واختلاف مقدار الضرر، ونوعه على دول العالم بالشكل الذي رتب تفاوت في طرح المفاهيم، وهناك عامل آخر يتسم بالانتهازية والنفعية السياسية التي تستغل هذه الظاهرة لإعادة ترتيب توازن القوى السياسية والاقتصادية، والامنمية المحلية، والإقليمية والعالمية. وبالرغم من كل هذه الإشكاليات، فإن تأكيد على أهم التعاريف لا بد منه لمتطلبات فهم وتحليل الاستراتيجية الجديدة للولايات المتحدة الأمريكية لعام ٢٠١٤، وهو العام الذي استحوذ به تنظيم " الدولة الاسلامية " على أرض كبيرة في العراق وسوريا ، وشمال

افريقيا، وضع العالم امام خيار صعب يفرض عليه المزيد من التعاون بالشكل الذي قلل من اختلافات مفاهيمهم للإرهاب .

تعريف الإرهاب:

منذ الخليقة والارهاب موجود مع وجود الانسان ، وكما ورد في القرآن الكريم " أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك" . الافعال التي خرجت منها ظاهرة الارهاب متأصلة في السلوك البشري، فيأتي الإرهاب في اللغة العربية والتي تعدُّ من امهات اللغات في العالم من الفعل (رهب ، يَرهب ، رهبَةً) أي أخاف، ورهبته أي أخافه. والرهبه هي الخوف والفرع وهو راهب من الله أي خائف من عقابه ، وترهبه أي توعدّه . وفي اللغة الإنكليزية والتي تعدُّ هي الاخرى من اللغات البشرية القديمة تعرف كلمة terrorism أو الإرهاب بحسب قاموس أوكسفورد السياسي للغة الانكليزية Oxford Concise Dictionary of Politics . والإرهاب هو مصطلح لا يوجد اتفاق على معناه الدقيق إذ يختلف الأكاديميون والسياسيون على تعريفه ولكنه بصورة عامة يستخدم لوصف أساليب تهدد الحياة البشرية، وتستعملها مجاميع سياسية نصبت نفسها في حكم لفرض ارادتها بالقوة بغض النظر عن الشرعية ومبادئ العدالة الانسانية . فالباحث في العلم النفسي يعرفه على وفق معايير هذا العلم المتصلة بالطبيعة النفسية للفرد، والباحث بعلم الاقتصاد غالباً ما ينحاز الى عامل الفقر والعوز كمسبب رئيس في ظهور الدافع الارهابي عند الفرد، والباحث الاجتماعي يربط بين ظهور الارهاب وتصدع النظام الاسري، والتعليمي، والاقتصادي، والامنّي، والباحث في الشؤون الدينية يرجع العامل الاول لجنوح الفرد نحو الارهاب الى تأويل النصوص الدينية وخداع الفرد ، وتشويه افكاره ، ومعتقداته. وبموجب هذا التباين بين المدارس البحثية جاء غياب الاتفاق المتطابق حول مفهوم الارهاب.

الإرهاب ، والشريعة الإسلامية:

١- سورة البقرة .

٢- ابن منظور المصري ، لسان العرب ، ١م ، بيروت للطباعة والنشر ١٩٩٥ ، ص ١٣٧٤ .

٣- ينظر : محمد عبد الشافي اللبان، حقوق الانسان المعاصر، الهيئة المصرية للاستعلامات، القاهرة ١٩٧٩، ص ٣٤ .

معظم الجهود الدولية لمكافحة الارهاب الدولي بعد احداث سبتمبر ٢٠٠١ فيها ما يمس الدين الاسلامي بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر، وهنا لا بد من توضيح ان البحث في العلوم الطبيعية، والعلوم الاجتماعية على اختلاف طرقها يختلف عن المنهج البحثي في العلوم الدينية التي تتسم بالتوحيد في المنهج وان اختلفت الدراسات ، لان البحث في العلوم الطبيعية والاجتماعية هو بحث في عالم المادة والغرائز غير المنضبطة لعوامل عديدة ومتنافرة، اما البحث في الدين الاسلامي فهو البحث في دولة الروح والضمير والايمان، والاشكالات ليست في الدين وانما في البيئة المادية المحيطة بالدين والغريبة عنه أو غير المتطابقة معه. موقف الشريعة الاسلامية واضح ضد الارهاب بكل اشكاله، ومتميز على الشرائع السماوية الاخرى، فالتعريف في القرآن الكريم ينصرف في اتجاه هذا التوضيح، فمعنى الإرهاب كما ورد في الآيات القرآنية بمعنى الفزع والخوف، والخشية، والرهبه من عقاب الله تعالى ، فقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى " وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم وإياي فارهبون" ، وورد أيضاً " إنما هو اله واحد فياي فارهبون" ، وكذلك "إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً^٤". وعرفت الشريعة الاسلامية الجرائم الإرهابية وأوصت لها بأشد العقوبات، ولعل جريمتي البغي والحراة أقرب صور الجرائم الى الأعمال الإرهابية، وكلمة الإرهاب نفسها هي كلمة مثيرة للجدل، إذ إن للكلمة معاني عديدة يعتمد على الانتماء الثقافي والديني للشخص، وللكلمة معاني مقبولة في العقيدة الإسلامية، وتشير في جانبها الايجابي إلى تخويف أعداء الله استناداً إلى النص القرآني "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم"، وايضاً "إنما جزأؤا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم ". وكذلك لدفع الضرر عن الاجماع، بمعنى الردع

^٤ - سورة البقرة .

^٥ - سورة النحل

^٦ - سورة الانبياء

^٧ - سورة المائدة.

العسكري، بسم الله الرحمن الرحيم "ترهبون به عدوا الله وعدوكم وآخرين من دونهم" . وما ورد في القرآن ايضاً "واسترهبوهم وجاءوا بسحرٍ عظيم" صدق الله العظيم . ولكن مدلول الكلمة في الوقت الحاضر ينصب في اتجاه الجانب السلبي لها وهو ارهاب وترويع الاجماع من المسالمين والصالحين من قبل المنحرفين والاطالحين . كانت الشريعة الاسلامية قريية من مدلولات الارهاب في مضمونه السياسي عند تطرقها الى توصيف وتحريم جرائم البغي وهي جرائم تتعلق بالاستحواذ على السلطة من اجل التسلط على الاخرين، وقد فرق الفقهاء بين البغي بحق والبغي بغير حق والذي ينبغي وصفه بالجريمة . مصداقاً لقوله تعالى "وان ظائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله، فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل واقتلوا إن الله يحب المقسطين ، إنما المؤمنون أخوه فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون" . وكذلك اقتربت الشريعة الاسلامية من المضمون الاجتماعي في تحديد مدلول الارهاب في تحريمها جرائم الحرابة ، فورد النص عليها في التشريع الإسلامي ووضعت لها شروط خاصة وأركان خاصة لا تتحقق إلا بوجودها لجسامة العقوبة المترتبة عليها والتي ورد النص عليها في القرآن الكريم في سورة المائدة "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فأعلموا أن الله غفور رحيم" . والحرابة في اللغة مصدر مشتق من فعل حارب يحارب، ولهذا الفعل عدة معان منها أن الحرب بمعنى القتل وبمعنى المعصية وحارب الله إذا عصاه كما يأتي معنى الحرب بمعنى سلب . وجاء مدلول خروج فئة أو مجموعة عن اجماع

٨- سورة الانفال .

٩- سورة الاعراف .

١- احمد الكبيسي و محمد شلال حبيب، المختصر في الفقه الجنائي، بيت الحكمة ١٩٨٩ ، ص ١٥٧ وما بعدها .

١- سورة الحجرات ، انظر تفسير الطبري ، والجلالين .وتفسير ابن كثير.

١- سورة المائدة .

١- لسان العرب .

المسلمين، والحق الضرر بمصالحهم وامنهم " ، وعرفها الحنفية بأنها "الخروج على المارة على سبيل المغالبة على وجه يمنع المارة من المرور وينقطع الطريق". في حين عرفها الشافعية بأنها " البروز لآخذ المال أو قتل أو إرهاب ويضيف بعضهم أن يكون ذلك مكابرة أو اعتمادا على الشوكة مع البعد عن الغوث" . اما المدلول الايجابي للإرهاب بمعنى تخويف وردع المهاجم المعتدي لتجنب عدوانه.

ومن مجموع هذه التعريفات يمكن القول بأن فقهاء المسلمين بمختلف مذاهبهم يجمعون على أن الخروج عن الاجماع وعن القوانين والقواعد والمبادئ المتفق عليها من قبل الاكثوية على وفق ما جاء في القران الكريم والصحيح من الحديث النبوي الشريف " السواد الاعظم من الناس " وليس الاغلبية " والحق اشكال عديدة من الضرر بهذا الاجماع يعدُّ ارهاباً. وبذلك يكون الخروج عن الاصول المتفق عليها هو مدخل يشجع الاختلاف ويرتب ظروف مساعدة للاحتراب والصراع، لان الخروج عن الاصول الجامعة سيجعل الظروف البيئية المحيطة بالمسلمين في بلدانهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية في مجتمعات مركبة الاعراق والاديان تفتقر لهوية وطنية جامعة، ولوحدة الفكر ووحدة الفعل، وستخسر المجتمعات المسلمة قوتها الحضارية العالمية، وتكون مراكز استقطاب المجتمعات الاقوى .^٦

الارهاب والديانات الاخرى :

نتطرق هنا الى موضوع الارهاب والديانات الاخرى على وفق المقارنة الفقهية بمعيار النصوص الدينية القابلة للتأويل نحو الارهاب بوصفه سلوكاً غير حضاري وغير انساني يدفع للقتل بدون مسوغ قانوني، أو اخلاقي متفق عليه من أكثر المجتمعات الانسانية في العالم، ولنؤكد حقيقة فقهية مفادها ان جميع الاصول الفقهية والفكرية الاسلامية لا يوجد فيها نص يقبل التأويل ويدفع في اتجاه الفعل الارهابي بالشكل الذي يوجد فيه

١- احمد الكبيسي و محمد شلال حبيب ، مصدر سبق ذكره ص ١٣٩ .

١- منصور الرفاعي ، الاسلام وموقفه من العنف والتطرف والارهاب ، الهيئة المصرية للكتاب العامة ، القاهرة ١٩٨٧ ، ص ١٠٩ وما بعدها .المصدر نفسه ص ١٤١ .

١- للمزيد ، ينظر : احمد عرفات القاضي ، الفكر السياسي عند الباطنية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٣ ، ص ٢٢-٢٣..راضي القداح ، الاسلام السياسي ، الرابط www.kotbarabia.com ، ص ٩٢-٩٤ .

في اصول الاديان المعروفة الاخرى. فيوجد إرهابٌ في تأويل فكر الديانة البوذية شهده العالم كله في بورما ضد المسلمين ، فهناك حرق للدور بساكنيها المسلمين، وهناك مجاميع تابعين للديانة البوذية يمارسون الارهاب والقتل المنهجي ضد السكان المسلمين الذين يشاركونهم العيش في البلد منذ قرون عديدة ، وبالرغم من ظهور الاضطهاد المذهبي ضد الاقلية المسلمة في ميرامار منذ عام ١٥٥٠ فأن التطور الحضاري والثقافة الانسانية والعلمية وانتشار ثقافات حقوق الانسان حتى القرن الحادي والعشرين لم توقف هذا الاضطهاد الذي ازداد الى مستوى الارهاب المنهجي والمتعدد الاشكال ضد المسلمين ، ولم نجد تحكيمياً دولياً يتناسب مع هذه الجرائم ضد الانسانية .

١- البوذية هي إحدى ديانات العالم الكبرى من ناحية عدد أتباعها وتوزيعهم الجغرافي وتأثيرهم الثقافي والاجتماعي. وهي ديانة شرقية إلى حد كبير إلا أن تأثيرها وانتشارها أخذ في الازدياد في العالم الغربي. إنها ديانة عالمية مميزة، إلا أنها تشترك مع الهندوسية في الإيمان بالكارما(أخلاقيات السبب والنتيجة)، والمايا (طبيعة العالم الغير واقعية)، والسامسارا (دورة الحياة وإعادة الحياة). يؤمن البوذيون أن الهدف الأسمى في الحياة هو الوصول الى التنوير ، والتنوير عندهم هو (الحقائق الأربعة النبيلة": ١- الحياة معاناة (دوكا) . ٢- المعاناة تأتي من الرغبات (تأنها، أو "التعلق). ٣- يمكن أن ينهي الإنسان كل معاناته بالتخلي عن كل ما يتعلق به. ٤- هذا يتحقق باتباع الطريق الثماني النبيل. ويتكون "الطريق الثماني" من أن يكون لدى الشخص: ١- نظرة صحيحة. ٢- نية صحيحة. ٣- كلام صحيح. ٤- أعمال صحيحة. ٥- معيشة صحيحة (الرهنية). ٦- المجهود الصحيح (توجيه الطاقة بطريقة صحيحة). ٧- التفكير بطريقة صحيحة (التأمل). ٨- التركيز الصحيح. وقد تم تجميع تعاليم بوذا في التريبيتاكا أو "السلال الثلاثة" . ينظر:

و كذلك: **Religion and Spirituality: Buddhism at Open Directory Project: Chronicle of the Kings of Burma, Rangoon University Press, Rangoon, Burma, January 1960.p66.**

١- بعد اشتداد التصفيات بحق المسلمين من قبل البوذيين طالبت المنظمة الأكثر شهرة في مجال حقوق الإنسان سفي بيان الذي صدر في يوم ٢٢/٧/٢٠١٢، بوضع حد لما وصفته بـ"المجازر والأعمال التي تتنافى مع مبادئ حقوق الإنسان الأساسية"، كما قالت إن المسلمين في ولاية راكين الواقعة غرب بورما يتعرضون لهجمات واحتجاجات عشوائية في الأسابيع التي تلت أعمال العنف في المنطقة، ومنذ ذلك الحين، تم إلقاء القبض على المئات في المناطق التي يعيش فيها طائفة الروهينجا المسلمة، ينظر الروابط : يوم ٢٠١٢/٧/٢٠ www.rohingya.tv/video/90 . وكذلك يوم ٢٠١٣/٦/٢٤ <https://ar-ar.facebook.com/Bourma.Muslim>، وكذلك ليوم

www.alukah.net ٢٠١٤/٣/٢٢

١- أكدت منظمة **quot**هيومنرايتس ، ووتش **quot** "أن السلطات في بورما "ميرامار" ساعدت في التطهير العرقي لمسلمي الروهينجا العام الماضي، وكالات الانباء ليوم ٢٣/٤/٢٠١٤ ومنها ، الرابط : www.alarabiya.net

الديانة الهندوسية هي الاخرى نصوصها خاضعة للتأويل الذي يدفع باتجاه الارهاب ضد اعضاء الديانات الاخرى ، وفي الهند يحدث بين الحين والآخر إرهاب ضد المسلمين، ويشكل الهندوس في الهند اليوم ٨١,٣% من السكان، ويلهم المسلمون وهم قرابة ١٥% من مواطني الهند الذين تجاوزوا المليار نسمة مع بداية القرن ٢١ الميلادي، وجذور الصراع والقتال قديمة ومنذ عدة قرون، بيد ان اشع صورته وقعت في فبراير ٢٠٠٢ حين اندلعت حرب شوارع بين الهندوس والمسلمين أوقعت أكثر من ٨٠٠ ثمانمائة قتيل أغلبهم من المسلمين، ثم استمرت أحداث العنف إلى أن فاق عدد القتلى ٣ الاف غالبيتهم من المسلمين، وأحرقت مئات البيوت وآلاف المتاجر، وبدأ المسلمون بهجر مدينة أحمد آباد، وزاد عدد المسلمين الفارين خوفا على حياتهم من البطش الهندوسي الى ما يقارب مائة ألف. وتعد ولاية كجرات وعاصمتها أحمد آباد مسرحاً للأحداث الأخيرة، فهي تقع في غرب الهند، ويشكل المسلمون ٤٠% من سكانها ، ولم يتحرك المجتمع الدولي كما يجب ومثلما يتحرك اليوم لنصرة الانسانية ضد الارهاب . ديانة السيخ التي تعني في اللغة السنسكريتية التابع أو المريد وهي ديانة وسطية توفيقية بين الاسلام والمسيحية انتهت الى خلق عداوة لكليهما مع وجود

٢- ترجع الكتابات المقدسة لدى الهندوس إلى حوالي عام ١٤٠٠ - عام ١٦٠٠ ق. م. يؤمن الهندوس بملايين الآلهة. ولهم طوائف مختلفة. ورغم أن الهندوسية تعتبر ثالث الديانات الكبرى في العالم، إلا أنها توجد أساساً في الهند ونيبال. إن النصوص الدينية الهندوسية الأساسية هي الفيدا ، واليوانيشدا، والمهابهاراتا، والراماياتا. هذه الكتابات تحتوي على التراتيل، والتواشيح، والفلسفات، والطقوس، والشعر، والقصص التي يؤسس الهندوس معتقداتهم عليها. تشمل النصوص الأخرى المستخدمة في الهندوسية البراهمانا، والسوترا، والآنيكا. والهندوسية تعترف بوجود حوالي ٣٣٠ مليون إله، إلا أنه يوجد لها إله واحد فوق هذه الآلهة وهو البراهما. وبراهما هو كيان يعتقد أنه يسكن كل جزء من العالم الواقعي في كل أنحاء الكون. براهما هو كيان مجهول لا يمكن الاستدلال عليه، وكثيراً ما يعتقد أنه يوجد في ثلاثة صور منفصلة: ١- براهما أي الخالق. ٢- فينشو أي الحافظ. ٣- شيفا أي المهلك. ينظر الرابط :

<http://www.gotquestions.org/Arabic/Arabic-Hinduism.html>

٢- ينظر: صالح عبد القادر صالح ، قراءه في كتاب الإرهاب السياسي ، بحث في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية للدكتور ادونيس الفكره ، صحيفة الرأي العام. الرابط [Info @ rayaam.net](mailto:Info@rayaam.net) . وكذلك ينظر : أوضاع المسلمين في الهند الرابط:

<http://www.islam.com/Content.aspx?pageid=1412&ContentID=3732> وكذلك <http://www.islamweb.net/ahajj/article/15910/> . وكذلك <http://www.wikibooks.org/wiki>

مساحات كبيرة في تأويل افكارها نحو الارهاب ضد اعضاء الديانات الاخرى . وهناك العديد من الجماعات الإرهابية العقيدية في العالم، سواءً كانت تستند إلى دين أو أيديولوجيا . ففي اليابان توجد منظمة "أوم شنريكيو" تعرف في الإعلام العربي بـ"طائفة أوم"، هي طائفة دينية يابانية، اشتهرت هذه الجماعة بعد حادثة تسميم مترو أنفاق طوكيو وكذلك حادثة مقتل عائلة المحامي ساكاموتو تسومي، ونشأت طائفة أوم في عام ١٩٨٤ حيث أنشأ أساهارا ساحة لليوغا في منطقة شيبويا بطوكيو تطورت لتكون من أعنف الطوائف في تاريخ اليابان.

الفكر الديني السياسي اليهودي ومع وافر الاحترام للعهد القديم نجد ان التلموذ احتوى تأويلات مخالفة المعاني والمدلولات عما احتوته التوراة في جميع اجزائها المتعلقة بوحدانية الرب وهوية بني اسرائيل والمواثيق والوصايا العشر " ثلاثة منها من الاوامر وسبعة للنواهي"، وبالرغم من وجود اختلاف عن صحة أو عدم صحة قدسية وربانية التلموذ، ان مؤيديه قاوموا بترويج مخطوطاته طيلة سنين الالف الاول الميلادي، حتى ظهور طبعاته الجديدة في لوبين عام ١٥٥٩ ، وفي بولندا عام ١٥٦٣، وفي القسطنطينية عام ١٥٨٠، وفي بازل عام ١٥٨١، واستمرت طبعاته الجديدة بالانتشار الى يومنا هذا. وما يهمنا هو ذلك التأويل الصارخ فيه عن الوصايا غير الانسانية العنصرية في معاملة غير اليهود واحتقارهم ، وهذا التأويل يدفع المتطرفين^٣ من اليهود نحو منهج الارهاب بالتعامل مع الاخرين . اما عن الارهاب وتأويل النصوص في

^٢- الشيخ : جماعة دينية من الهنود الذين ظهروا في نهاية القرن الخامس عشر وبداية القرن السادس عشر الميلاديين ، داعين إلى دين جديد من الديانتين الإسلامية ، والهندوسية تحت شعار : وقد عادوا المسلمين خلال تاريخهم ، وبشكل عنيف ، كما عادوا الهندوس بهدف الحصول على وطن خاص بهم ، ينظر الرابط :

وكذلك <http://islamqa.info/ar/110908> .

: <http://www.toislam.net/files.asp?order=3&num=2538&per=2534&kkk=>

^٢- فؤاد حسين على، اليهودية واليهودية المسيحية، معهد البحوث والدراسات العربية القاهرة ١٩٦٨ ص ١٢٥-

.١٣٧

^٢- ومن هذه المبادئ: ١. العنف هو الطريق الوحيد لإقامة دولة إسرائيل واستمرارها. ٢. إن عصر الحريات والإنسانيات الذي يعترف بالآخرين قد وُلِّي، وحل مكانه عالم جديد يرفض النزعة الإنسانية ولا يلتفت إطلاقاً لحقوق الآخرين. ٣. عدم التقرب إلى الثقافة العربية، للمزيد ينظر : الن تايلور ، تاريخ الحركة الصهيونية ، تحليل الدبلوماسية الصهيونية ١٧٩٧-١٩٤٧، ترجمة بسام ابو غزالة ، دار الطليعة بيروت ١٩٦٦ ، ص ١٤٦-١٤٨. كذلك اسحق جرينفيم ،

الديانة المسيحية فلا نريد الانغماس في تفاصيل الحروب الصليبية مع المسلمين منذ مئات السنين، أو الحروب الدينية المذهبية المسيحية التي اجتاحت اوريا في حقبة العصور الوسطى حيث كان لكل مذهب كنيسته التي تكيف النصوص التي تبيح لها قتل واستباحة املاك واموال الاخرين ، أو العودة الى التاريخ القريب ومنذ اكتشاف العالم الجديد في الامريكيتين عام ١٤٩٢، وبعد توافد المهاجرين الاوربيين يتقدمهم الاسبان والفرنسيون والانكليز ومعهم رجال الدين من الكاثوليك والبروتستانت والارثوذكس بدأ ابشع صور الارهاب في الابداء والتطهير العرقي والعزل والحصار ضد السكان الاصليين من الهنود الحمر، والسبب لم يكن لهمجتهم أو لطبيعتهم الانسانية العدوانية فمعظمهم لاسيما في امريكا الجنوبية بنوا حضارة الانكا والمايا والازتيك ، واليوم يحاكمهم جيش الرب الأوغندي وهو حركة تمرد مسيحية مسلحة في شمال أوغندا، تَرَجع جذورها إلى امرأة تدعى أليس لاكويينا. ففي ثمانينيات القرن العشرين اعتقدت لاكويينا أن الروح المقدسة خاطبتها وأمرتها بالإطاحة بالحكومة الأوغندية لما تمارسه من ظلم وجور ضد شعب أشولي ، وتأسس جيش الرب يستند الى نصوص مقدسة تقبل التأويل. . واذا عدنا الى عقيدة اليمين المسيحي الأمريكي الذي يؤمن بأن اليهود يجب ان ينالوا الارض المقدسة في المقام الاول لان الكتاب المقدس ذكر ذلك، والكتاب المقدس اضاف (ان المجيء الثاني للمسيح يتطلب تجميع اليهود مرة اخرى على ارض صهيون الامر الذي يؤدي الى نشوب معركة ارمجدون التي تؤدي نتائجها الى عودة المسيح) ، وكلنا نعرف ان للكتاب المقدس نسخاً متباينة عديدة كتبت بعداً وفاة النبي عيسى عليه السلام، وان المجتمع الأمريكي بأغلبيته المسيحية واليهودية والمسلمة لا

الحركة الصهيونية ، ترجمة جودت الاسعد ، مطبعة كتابكم ، الاردن /عمان ١٩٨٤ ص ١٥-١٧ . و آيانلوسستك ، الاصولية اليهودية في اسرائيل ن ترجمة مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت ١٩٩٢ ص ٣٠-٣٣ .

٢- للمزيد ينظر : المطران برلتوني دي لاس كازاس، المسيحية والسياف ، ترجمة سميرة عزمي ، منشورات المعهد الدولي للدراسات الانسانية ، ج ٢ بلا تاريخ ، ص ٨-١٠

٢- للمزيد ينظر : ريتشارد بن كريم ، كيف خسرت اسرائيل اربعة اسئلة تبحث عن اجابة ، ترجمة ناصر عفيفي ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ٢٠١٣ ص ٢٥٥ .

يؤيدون هذا الطرح ولكنهم يقرون بوجود توظيف سياسي لها عبر التاريخ ، فعلى سبيل المثال ارتكبت الحملات الاستعمارية التي يسمونها صليبية جرائم ومجازر بشعة تحت راية المسيح ، وتحت راية المسيح شنت الطوائف المسيحية في أوروبا حروباً دموية وارتكبت مجازر ومذابح، وهذا لا يعني على الإطلاق معارضة أصحاب الأديان والعقائد الأخرى وانما هو الاشارة الى استغلال المتطرفين لكل نص ديني يقبل التأويل والتوظيف السلطوي والنفعي والانتقامي. وتجدر الاشارة الى ان الفكر الاسلامي تعرض عبر التاريخ الى كثير من التزوير، وليس التأويل واطروحات " الاسرائيليات"، والحركات الفكرية الباطنية، والعنصريات الغربية دليل على ذلك، والفكر الاسلامي تعرض للتزوير وهو في بداية انتشاره من قبل حركة الردة لابي مسيلم الكذاب، ثم حركات الخوارج الذين خرجوا عن الرأي الجمعي، والزنادقة الذين خرجوا عن المنظومة الاخلاقية الاسلامية التي تضمن حماية حقوق الاسرة والنظام الاسري، والباطنية ، والقرامطة التي تعنى العلم السري، كل هذه الحركات امعنت في تحريف مبادئ الاسلام التي تدعو للعدالة الاجتماعية، ولضمان حقوق الانسان في الحياة الكريمة، والسكن، والتعليم، والصحة، والامان، والمساواة والزواج، بل حتى حقوق الحيوان والنبات ، الاسلام قاوم ومازال يقاوم كل الحركات التي تظهر في حقب تاريخية متباعدة لتحريف اتجاهاته عبر تأويل مدلولات اصوله الفقهية. في العصر الحديث بعض الادبيات

^{١٧} Michael Widlanski , BATTLE FOR OUR MINDS, WESTERN ELITES AND THE TERROR THREAT, Threshold Editions, A Division of simon& Schuster , Inc ,New YORK . NY10020,2012,P18. -

٢- جاء في سفر تسمية ٢٠: (حين تقرب من مدينة لكي تخاربتها استدعها إلى الصلح. فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك، فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك. وإن لم تسألك، بل عملت معك حرباً، فحاصرها. وإذا دفعها الرب إليك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف). وكذلك: حزقيال ٩: (اغربوا في المدينة وراءه واضربوا. لا تشفقوا عينكم ولا تعفوا. الشيخ والشاب والعذراء والطفل والنساء، اقتلوا للهلاك. ولا تفرّبوا من إنسان عليه السمّة، وابعدوا من مقدسي). فابتدأوا بالرجال الشيوخ الذين أمام البيت. وقال لهم: «نجسوا البيت، واملأوا الدور قتلًا. اخرجوا. فخرجوا وقتلوا في المدينة). ينظر الرابط : الرابط:

<http://www.ebnmaryam.com/vb/t185565.html>

٢- الباطن ضد الظاهر والغموض في باطن الارض ، ينظر : احمد عرفات القاضي ، الفكر السياسي عند الباطنية ، مصدر سبق ذكره ٣٣ وما بعدها .

٣- محمد عمارة ، تأريخ التيارات الاسلامية ، دار الشروق ، القاهرة ١٩٦٨ ، ص ٣٧-٣٨. كذلك محمد يونس ، التكفير بين الدين والسياسة ، مركز القاهرة لدراسة حقوق الانسان ، يدون تأريخ ، ص ٣٠-٣٥ .

الماركسية امعنت في ايجاد اوهام تطابق شخصية الرسول محمد "ص" مع شخصية القائد العمالي العالمي لينين . وحاولت حركات الكفاح المسلح في جنوب العراق فترة تمدد النفوذ الشيوعي في الشرق الاوسط في عقود الخمسينات من القرن الماضي إيهام الجماهير بتناغم ثورة الامام الحسين عليه السلام بثورة ستالين في الاتحاد السوفيتي ، والبعض منهم انتقد الفكر الاسلامي بأدوات مادية سياسية بحتة وعلى سبيل المثال ما طرحه وقتذاك الاستاذ جلال صادق العظم في كتابه "نقد الفكر الديني"، وكتب نصر حامد ابو زيد في كتابه نقد الخطاب الديني ، فهدف التفتيت من اجل السيطرة قديم ، وهناك مشاريع استعمارية منذ القرن التاسع عشر تشير بشكل غير مباشر الى هذا الهدف ، وتكررت سياسات تتبنى هذا الهدف في القرن العشرين والحادي والعشرين عبر استراتيجية نشر الديمقراطية في بلاد المسلمين بالقوة العسكرية . ومن هنا نُؤشر على ضرورة تعاطي المشروع العراقي لمحاربة التطرف الارهابي المنسوب زوراً للإسلام كمعطيات موضوعية وليس موضوعية تتعلق بعملية صناعة الارهاب ، وان انتشار الطائفية السياسية في العراق يصب في خدمة انتشار الارهاب عبر دعمه للمشاريع الاقليمية الدولية في تفتيت القوة المجتمعية في الشرق الاوسط ، وأن كل الأديان السماوية نصوصها المقدسة تقبل الاجتهاد الذي يقود الى التأويل من المتطرفين لتوظيفها في الشؤون السياسية، واكل الاديان التي تحتوي على النصوص القابلة للتأويل هو الاسلام ، واكثر الاديان التي تدعو للتسامح والتعاون والمساواة بين البشر هو الاسلام ، اسمه يدل على السلام ، ومعناه هو ضمان سلامة الانسان من شر اللسان والعقل وفعل اليد ، وشرطه هو حب لأخيك الانسان ما تحبه لنفسك ، وشعاره المساواة بين الجميع ، والفرق يكمن في العمل الصالح للفرد وللجماعة .

المفاهيم الاجتماعية والسياسية للارهاب الجديد:

^٢ - للمزيد ينظر صادق جلال العظم - نقد الفكر الديني، على الرابطين: - anfasse.org

<http://www.goodreads.com/book/show/4629784>

^٣ - ينظر : جورج بوش الجد الاكبر ، محمد مؤسس الدين الاسلامي ومؤسس امبراطورية المسلمين ، ترجمة ونشر دار المريخ ، العربية السعودية ، الرياض ٢٠٠٤ ، ص ٢٠ وما بعدها .

^٣ - براند لويس ، ازمة الاسلام الحرب الاقدس والارهاب المدنس ، ترجمة حازم مالك محسن ، دار ومكتبة عدنان ، بغداد ٢٠١٣ ص ٧٥ وما بعدها .

الإرهاب ظاهرة انسانية السبب يكمن في ثوابت وجود الغرائز المنحرفة في النفس البشرية التي تتعرض للانحسار أو للبروز على وفق حجم ونوع ونجاح أو فشل سياسات الروادع القيمية والدينية والتهديبية . السبب الاخر هو سبب مرتبط بالجماعات السياسية، فمنذ أن تحول الانسان الاجتماعي الى انسان سياسي نجد ان الفعل الارهابي بوصفه وسيلة لانتزاع السلطة والمنافع واضح ومستمر في تفاعل العلاقات بين هذه المكونات الاجتماعية السياسية .

يعرف علم الاجتماع السياسي الإرهاب " بأنه كل تصرف أو سلوك بشري ينزع إلى استخدام قدر من القوة القسرية بما في ذلك الاكراه والاذى الجسدي والاستخدام غير المشروع للسلاح ولتقنيات التعذيب التقليدية والحديثة المخالفة لحقوق الانسان الاساسية التي اقرتها الشرائع السماوية والمواثيق الدولية في التعامل مع ادارة العلاقات الانسانية " . وهذا السلوك البشري القسري غير السلمي يحدث بين الأفراد أو الجماعات أو السلطات بعضها تجاه بعض داخل مجتمع معين أو بين مجتمعات ومكونات اجتماعية معينة ، ويتولد اساسا من تقاطع أو تداخل أو تضافر عناصر من بيئات مختلفة، فالإرهاب قد يكون أحيانا (فعالاً) وفي أحيان كثيرة (رد فعل).

يذهب في هذا الاتجاه (بروس بالمر) الى إن الإرهاب قابل للتعريف فيما إذا كانت الأعمال التي يضمنها يمكن تعدادها وتعريفها بصورة دقيقة، وبطريقة موضوعية دون تمييز فيما يتعلق بالفاعل مثل الأفراد، وأعضاء الجماعات السياسية، وعملاء دولة من الدول ، ومن ثم ذهب أنصار هذا الأسلوب الى الاكتفاء بتعداد الأعمال أو الأفعال التي تعد إرهابية كالقتل، والاختطاف، والاختطاف، واحتجاز الرهائن، وأعمال

٢- اسماعيل عبد الفتاح كافي، الارهاب ومحاربه في العالم المعاصر، الرابط www.kotobarabia.com.

ص ١٣.

٣- ٣٥- كريم مزعل شي ، مفهوم الإرهاب - دراسة في القانون الدولي والمحلي ، جامعة اهل البيت ، بحث منشور

تحت الرابط www.ahlulbaitonline.com.

٣- ٣٦- احمد جلال عز الدين- الإرهاب والعنف السياسي- كتاب الحرية- رقم ١٠ مارس ١٩٨٦، وكذلك الرابط:

<http://www.ahlulbaitonline.com/karbala/New/html/research/research.php?ID=65#sthash.vQiUpKQ>

٣- كريم مزعل شي ، مصدر سبق ذكره.

القرصنة، ولا يخفى ما يكتنف هذا التحديد من قصور لا سيما بعد التجربة العراقية بعد عام ٢٠١٤ لان التحديد الحصري لجرائم معينة على إنها إرهابية يؤدي الى خروج الكثير من الجرائم من دائرة الإرهاب لا لشيء سوى إنها لم تذكر في ضمن هذا النوع من الجرائم متجاوزين عما قد يجلبه التطور العلمي والتكنولوجي من صور جديدة للجرائم الإرهابية. وإزاء ذلك اتجه جانب من الفقه الى تحديد صفات معينة للجرائم الإرهابية لتمييزها من غيرها وعدم الاكتفاء بالتعداد الحصري ' ومن تلك الصفات: اعمال العنف أو التهديد بالعنف التي ترافق الرعب والتخويف ، ويكون الفعل منسقا ومنهجياً ومستمرأ، وليس فيه اسباب انفعالية أو انتقامية تزول بزوال اسبابها الشخصية . الفكر الإرهابي يعده البعض بالركن المعنوي للجريمة الإرهابية. واستقر الرأي الغالب في مرحلة القرن الحادي والعشرين على القول بان الركن المعنوي في الجريمة الإرهابية يتجلى في غاية الإرهاب ذاته، وهو توظيف الرعب، والفرع الشديد لتحقيق مآرب سياسية بسبب تنوع وتوسع الصراعات المحلية والاقليمية والعالمية مع دخول اطرف غير دولية في هذه الصراعات. وجاء هذا المفهوم متناغم مع تعريف الدكتور شفيق المصري للإرهاب عموماً باعتباره " استخدام غير شرعي للقوة، أو العنف، أو التهديد باستخدامها بقصد تحقيق أهداف سياسية" . وكذلك تعريف 'A.P. Schmid، وعرفه "الإرهاب أساليب تولد الخوف والقلق يقوم بها أفراد بإشراف مجموعات داخل دولة أو بإشراف الدولة نفسها وتكون أهداف العملية سياسية لا تمت بالوسائل الشرعية لاستلام السلطة السياسية أو المشاركة فيها، وتختلف عن الاغتيالات لأنها ليست موجهة إلى شخص معين، ويتم اختيار الاهداف، واختيار وسائل تحقيقها لغرض إرسال إشارات إلى الناس والحكومات التي تمثلهم" .^٩

اخيراً لا وجود لاتفاق فكري اجتماعي أو سياسي أو جيوسراتيجي حول هذا المفهوم ، لاسيما بعد ان امعن الغرب بقيادة الولايات المتحدة من فرض تعريفه الخاص به بعد احداث ١١/٩/٢٠٠١، بيد ان تعريف الخبراء العرب والذي طرحه مركز دراسات

^٣ - محمد مؤنس محب الدين - الإرهاب والعنف السياسي - مجلة الأمن العام عدد ٩٤ لسنة ١٩٨١ - ص ٢٧٤ .

^٣ - ينظر : عبد العزيز مخيمر ، الارهاب الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٨٦ ، ص ١١ .

الشرق الاوسط في تموز / يوليو ٢٠٠٣ هو الاقرب عندنا، ومفاده (هو استخدام غير مشروع للعنف، أو التهديد باستخدامه، ببواعث غير مشروعة يهدف اساساً الى بث الرعب بين الناس ، ويعرض حياة الابرياء للخطر، سواء اقامت به دولة أم فرد ، وذلك لتحقيق مصالح غير مشروعة ، وهو بذلك يختلف كلياً عن حالات اللجوء الى القوة المسلحة في اطار المقاومة المشروعة. ومنافي للشرائع السماوية والشرعية الدولية لما فيه من تجاوزاً على حقوق الانسان) .

المبحث الثاني: تدويل الارهاب

مفهوم الإرهاب يتطلب دراسته من زاوية القانون الدولي، والقانون المحلي، بسبب حجم المتغيرات فيه، وباعتباره ظاهرة تتقاطع مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، وتحديد مفهومه من زاوية سياسية لكونه ظاهرة سياسية تلجأ اليها بعض القوى السياسية في فرض ارادتها على الآخرين، وتحديد من زاوية اجتماعية على انه مرض اجتماعي يصيب المجتمعات لأنه نوع من انواع الجرائم التي تستحوذ على المنافع بدون وجه حق وعبر الترويع والتخويف والحاق الضرر بالآخرين، ولها اسباب اقتصادية وتربوية اضافة للأسباب السياسية، وتحديد من جانب نفسي كونه استجابة طبيعية للغرائز المنحرفة في النفس البشرية . وبعد ظهور وانتشار الدول الحديثة عدت قرارات وتوصيات مؤتمر السلام الدولي في باريس عام ١٩١٩ التحديد الأول لمفهوم الارهاب عندما جعلها بالمرتبة الثانية بعد جرائم القتل العمد ، وجاءت توصيات المؤتمر الفقهي القانوني العالمي حول الارهاب عام ١٩٢٧ في وارشو عاصمة بولندا على انها تعريف اول له بعد ان اكد توصيات مؤتمر باريس الانف الذكر، وتبعته مؤتمرات اخرى في بروكسل عام ١٩٣٠، وفي باريس عام ١٩٣١، وفي مدريد عام ١٩٣٥، وايضاً في كوبنهاغن عام ١٩٣٥ متناغماً مع هذا التعريف . وايضاً جاءت اتفاقيات الحكومة الفرنسية في عصبة الامم بتاريخ ١٦ / ١١ / ١٩٣٧ حول

٤- للمزيد ينظر : http://www.mesc.com.jo/Documents/Doc_3.htm

وكذلك حامد عمار، الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ وتداعياته التربوية والثقافية في الوطن العربي، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ٢٠٠٤، ص ٢٨ وما بعدها.

الارهاب بعد اغتيال ملك يوغسلافيا عام ١٩٣٤ في احد مدنها "مرسليا" كأول اتفاقية تستند على هذا التعريف المتناغم مع ما جاء من قرارات وتوصيات لمؤتمر السلام في باريس عام ١٩١٩ حيث اشارت الفقرة الثانية من الاتفاقية الى الاعمال الارهابية بأنها الاعمال الاجرامية الموجهة ضد دولة ما، ويقصد بها خلق حالة رعب في اذهان اشخاص معينين او مجموعة من الاشخاص او عامة الجمهور .

تأريخ تقنين الإرهاب الدولي:

استخدم مصطلح **Terrier** وهو مدلول التخويف، واستعملت الكلمة لوصف أساليب متطرفة استخدمتها المجموعة السياسية بعد الثورة الفرنسية، وكانت هذه الأساليب عبارة عن إسكات واعتقال المعارضين لهذه المجموعة السياسية التي كان لها دور بارز في الثورة الفرنسية ، وقد بدلت هذه المجموعة السياسية والتي قدرت اعدادها عام ١٧٩٤ بحدود ٥٠٠,٠٠٠ خمسمائة الف من سلوكها المعتدل الى سلوك يتسم بالعنف المقترن بأعمال القتل والتنصيف الجسدية اثر تنامي واتساع حجم ووجود المعارضين لها بعد عام ١٧٩٤ . القرن السابع عشر كان قرناً اسبانياً، وقد مارست اسبانيا الارهاب بأبشع صوره ضد المجتمعات التي استعمرتها في العالم ، وكان القرن الثامن عشر قرناً فرنسيا مورست فيه اعمال ارهابية لا تقل عما مارسته اسبانيا قبلها ، والتاسع عشر كان قرناً بريطانياً توسعت فيه مشاهد الارهاب في المجتمعات الخاضعة للاستعمار البريطاني، لاسيما في اسيا وافريقيا، وجاء العصر الأمريكي مع القرن العشرين وشهد العالم فيه الحرب الذرية ، والقنابل السامة والحارقة والجرثومية، وعمليات تدمير البنى التحتية ، وانتشار الامراض والايوثة المفتعلة ، وانتشرت حروب المخدرات والجرائم المنظمة ، ومافيات التهريب والتزوير والاغتيال السياسي، فكان العصر الأمريكي من ابشع العصور التي مرت على البشرية ايلاماً وارهاباً.

٤- ينظر الرابط : <http://www.lebarmy.gov.lb/ar/news/?3314#.VFhh7RYtyVM>

٤- ينظر: روبرت بالمر، الثورة الفرنسية وامتداداتها، ترجمة جورج طرايش، دار الطليعة بيروت ١٩٧٩، ص ٤٤-٤٥ .

والرابط

<http://www.ipsnews.net/2005/07/politics-un-member-states-struggle-to-define-terrorism>

قن الارهاب في العصر الاسباني بشكل متقارب مع افعال القراصنة الارهابية التي هددت التجارة البحرية للقوى العظمى وقتها ولم يتم تقنين الارهاب الذي افرزته الظاهرة الاستعمارية التي عدت المقاومة الشعبية لها ارهاباً . فكان التعبير يستخدم أيضا لوصف المعارضين السياسيين لحكومة معينة، وكانت كلمة إرهابي تحمل في بعض الاحيان معاني ايجابية عندما تطلق من الحكومات الاستبدادية على الثوار من المعارضين، وأقدم ذكر لهذه الكلمة مدونة في سيرة فيرا زاسوليج VeraZasulich التي كانت كاتبة ماركسية من روسيا، وقامت باغتيال الحاكم العسكري لمدينة سانت بطرسبرغ في عام ١٨٧٨ لأسباب سياسية وقامت راسوليج بعد الاغتيال بإلقاء مسدسها وتسليم نفسها قائلة "أنا إرهابية ولست بقاتلة" وكانت راسوليج عضوة في مجموعة كانت تسمى لا سلطوية، وكانت المجموعة معارضة لحكومة روسيا القيصرية . وجاء تعريف عصبة الامم لسنة ١٩٣٧ بعد ان ادرج موضوع الإرهاب على جدول الأعمال الدولي منذ عام ١٩٣٤، عندما اتخذت عصبة الأمم أول خطوة كبرى لمناقشته مشروع اتفاقية لمنع الإرهاب والمعاقبة عليه. وعلى الرغم من أن الاتفاقية قد اعتمدت نهاية عام ١٩٣٧، فإنها لم تدخل حيز النفاذ قط . وفي الأربعينيات استعملته سلطات الانتداب البريطاني في فلسطين كوصف ضد اعمال العنف والتي كانت تقوم بها منظماتا ارجون وشيتيرن اليهوديتان، ولكن الانتشار الأوسع في عقد السبعينيات من القرن الماضي لكن التعريف جاء خاطئ عندما تجاهل المجتمع الدولي حق الشعوب في الاستقلال وتحرير اراضيها من الاستعمار الغربي ، واتهمت المقاومة بالإرهاب كما حدث مع المقاومة الفلسطينية ضد الاحتلال الصهيوني ، ومقاومة الشعب الفيتنامي ضد الاحتلال الأمريكي، وفي نهاية عقد السبعينيات من القرن الماضي حيث كان التعبير **War on Terrorism** مكتوباً على غلاف مجلة التايم **Time magazine** وتحديداً عام ١٩٧٧، وهو عنوان لمقال رئيسي

٤ - دونالد كلي ، بدء الابدولوجية في الغرب ، ترجمة محمد جعفر داود، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ١٩٩٠،

ص ٣٥-٣٦.

٤- الصكوك الدولية لمكافحة الارهاب ، مكتب الامم المتحدة للجنة الدولية لمكافحة الارهاب الدولي تحت

الرابط: <http://www.un.org/ar/terrorism/instruments.shtml>

عن المعارضين السياسيين لحكومات الاتحاد السوفيتي السابق وبعض الحكومات الأوروبية.

بعد أحداث ايلول ٢٠٠١ حدثت تغييرات على المعنى الدقيق للإرهابي لكنه جاء على وفق الرؤية الأمريكية بشكل خاص ، والرؤية الغربية الرأسمالية بشكل عام . وكان التهديد محدود ، والارهاب كعدو شبحي غير واضح المعالم ، وغير محدد زمنياً ومكانياً. اما ارهاب عام ٢٠١٤ فهو الأكثر تهديداً ، والعدو واضح المعالم ، ومحدد مكانياً ، له بيئة منتجة واضحة، وبيئة حاضنة وراعية معلومة، له اهداف واضحة يعمل على توظيف امكاناته المتاحة والكامنة لتحقيقها، له مصالح تتناغم مع اهداف جيوسراتيجية لقوى دولية واقليمية ، وتتقاطع مع اهداف جيوسراتيجية مع قوى دولية واقليمية ، انه نسخة من الارهاب لها تعريف ومفهوم يختلف عما تداولناه سابقاً.

الامم المتحدة والقانون الدولي حول مكافحة الارهاب:

عرفت لجنة القانون الدولي للأمم المتحدة في المادة (١٩) من المشروع المقدم الى الدورة الأربعين عام ١٩٨٥ للجمعية العامة للأمم المتحدة الإرهاب ((هو كل نشاط إجرامي موجة الى دولة معينة ويستهدف إنشاء حالة من الرعب في عقول الدولة أو أي سلطة من سلطاتها وجماعة معينة منها))، انه نشاط وليس دولة كما هو اليوم . والتعريف ركز على النشاط الإجرامي، ولم تحدد لنا اللجنة المقصود بالنشاط الإجرامي، وإن كانت الأمثلة التي أعطتها لجرائم الإرهاب توضح ان المقصود فيه الاعتداء على الأرواح والأموال أو هما معاً، وأيضاً أدخلت في الأنشطة الإجرامية المكونة للإرهاب صناعة الأسلحة والحصول عليها وحيازتها، وكذلك الإمداد بالأسلحة، والذخائر أو إمدادها بالمواد المتفجرة لمساعدة الإرهابي على القيام بالعمل الإرهابي . وهناك

٤- امثلة عن الجرائم الواردة في التقرير أ- الأفعال غير المشروعة التي من شأنها أن تحدث الموت أو الألم الجسمي الشديد إذا وجهه الى رئيس الدولة، أو أحد أفراد أسرته، أو معاونيه، وكذلك الأشخاص المكلفين بالوظائف العامة ، والشرط الوحيد لاعتبار الفعل الواقع عليهم إرهابياً هو أن يتم الاعتداء بمناسبة الصفة التمثيلية، وليس لاعتبارات شخصية او جنائية. ب- الأفعال الغير مشروعة التي تستهدف تحطيم، أو إتلاف الملكية العائدة للدولة، أو المال العام. ج - أي فعل يعرض للخطر حياة الرهائن، أو أي شكل آخر من أشكال العنف يتخذ ضد الأشخاص الذين يتمتعون بالحماية الدولية، أو بالضمانة الدبلوماسية . ينظر : جميل حزام يحيى الفقيه ، مفهوم الارهاب في القانون الدولي الرابط:

اتجاه آخر يعرف ظاهرة الإرهاب على اعتبار ان هذا الأمر يتعلق بالشرعية الجنائية التي تتطلب تحديداً للأفعال موضوع التجريم، وادرجت هذه الجرائم عام ١٩٧٧ على انهما بروتوكولان مضافان لمعاهدة جنيف لعام ١٩٤٩، وكذلك ادرجت هذه الجرائم في مقررات المؤتمر الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المسجونين المنعقد في هافانا ١٩٩٠، وفي مقررات مؤتمر الأمم المتحدة التاسع المنعقد في القاهرة عام ١٩٩٥.

انتهاء حقبة الحرب الباردة والتخوف من تسرب الاسلحة النووية للجماعات الارهابية: عاش العالم اوقات رعب اثر السقوط الدراماتيكي لجمهوريات الاتحاد السوفيتي وحلفائها من دول مجموعة حلف واشو العسكري في اوروبا الشرقية بعد عام ١٩٩٠، والتخوف متأتي من وجود احتمال كبير لتسرب اسلحة نووية من هذه الدول الى منظمات ارهابية ، وبذلت دول حلف شمال الاطلسي جهود كبيرة في بناء منظومة امن اجماعي لمنع مثل هذا التسرب، ونظمت تعاون مع الامم المتحدة والمنظمات الاقليمية الاخرى للحصول على غطاء قانوني دولي لتغطية جهودها في هذا المجال، وهنا ظهرت مفاهيم جديدة لجعل تسرب الاسلحة النووية والاسلحة فوق التقليدية بشكل غير شرعي بأنه عمل ارهابي. وفي عام ١٩٩٦/١٢/١٧ اقرت الجمعية العمومية قرارها المشهور برقم ٥١ والقاضي باعتبار جميع الاعمال الارهابية اعمالا اجرامية بضمنها تهريب الاسلحة النوعية وتمويل المتاجرة بها، وتشكيل لجنة دولية لاتخاذ التدابير للحيلولة دون استحواذ الجماعات الارهابية على السلاح النووي، وفي عام ١٩٩٧ اذانت الهجمات الارهابية بالقنابل ، وفي عام ١٩٩٩ اقرت منع تمويل الارهاب من الدول والجماعات والافراد .

اهم الاتفاقيات الدولية الأساسية للقانون الدولي لمحاربة الارهاب :

جاءت معظم هذه الاتفاقيات خلال حقبة الحرب الباردة للمدة ١٩٦٣-١٩٩٩ والامم المتحدة عاجزة عن التفريق بين المقاومة المشروعة ، كمفاهيم ، ورهاب الدولة ، وارهاب المنظمات. ومنقسمة بين كتلين تابعتين للمعسكر الشرقي والمعسكر الغربي، وكان ابرزها ١٣ ، هي :

- ١- اتفاقية طوكيو عام ١٩٦٣ الخاصة بالجرائم على متن الطائرات.
 - ٢- اتفاقية لاهاي عام ١٩٧٠ لمكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات .
 - ٣- اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ حول سلامة الطيران المدني.
 - ٤- اتفاقية عام ١٩٧٣ لمنع الجرائم ضد المتمتعين بحماية دولية.
 - ٥- اتفاقية عام ١٩٧٩ لإدانة عمليات اختطاف الرهائن .
 - ٦- اتفاقية عام ١٩٨٠ الحماية من الاضرار النووية .
 - ٧- بروتوكول عام ١٩٨٨ حول قمع اعمال العنف في المطارات .
 - ٨- اتفاقية عام ١٩٨٨ حول سلامة الملاحة البحرية.
 - ٩- اتفاقية عام ١٩٩١ حول السلامة من المتفجرات وتخريب الطائرات.
 - ١٠- اتفاقية عام ١٩٩٧ لقمع الهجمات الارهابية بالقنابل .
 - ١١- اتفاقية عام ١٩٩٩ حول مكافحة تمويل الارهاب .
 - ١٢- بروتوكول عام ٢٠٠٥ لاتفاقية توسيع نطاق احكام سلامة الملاحة البحرية .
 - ١٣- اتفاقية عام ٢٠٠٥ حول سلامة المنشآت النووية من الاعمال الارهابية .
- اخيراً شهدت المدة من ٢٠٠١-٢٠١٠ عقد ٦٤ أربع وستين معاهدة دولية حول مكافحة الارهاب ، وشهدت هذه الفترة انضمام ٦٤ أربعة وستين دولة الى مجموع الدول التي وقعت على معاهدة مكافحة تمويل الارهاب لعام ١٩٩٩ .
- قرارات مجلس الامن الدولي لمكافحة الارهاب بعد عام ٢٠٠١ :

^{٤٧}- للمزيد ينظر الرابط : <http://www.un.org/docs/asp/ws.as?m=q/rest/34/146> -terrorism treaties, 1997-2005, City University of New York (2008) p. 37

^{٤٨}<http://www.untreaty.un.org/english/terrorism/physport-ar.pdf>.

^{٤٨}- المصدر نفسه.

^{٥٠}- الامم المتحدة ، ينظر الرابط :

<http://www.un.org/arabic/terrorism/instruments.shtml>

^{٥١}-C.F. Diaz-Paniagua, Negotiating terrorism: The negotiation dynamics of four UN counter

^{٥٠}- قبل هذا التاريخ لم يأخذ الارهاب حجم الظاهرة العالمية التي تهدد السلم والامن الدوليين ، ولهذا لم يتم التطرق

الى قرارات مجلس الامن قبل هذا التاريخ ومنها قرار مجلس الأمن ١٩٧٢/٧/٢٠ ، والقرار في ١٩ / ١٢ / ١٩٨٥ ،

والقرار ٧٣١ في ١٩٩٢ حول سلامة الطيران المدني ، والقرار ٧٤٨ في ١٩٩٢ ضد ليبيا حول جريمة لوكربي ، والقرار

٨٨٣ في ١٩٩٣ حول هذه الفترة ينظر : الامم المتحدة ، مجلس الدولي ، الرابط :

<http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions/1993.shtml>

الارهاب الدولي تطور نوعاً دفع المجتمع الدولي والمنظمات الدولية الى استصدار قرارات وبيانات شجب وادانة للأعمال الارهابية كما هو الحال في القرار ١٣٦٨ في ٢٠٠١ ، أو القرار ١٤٣٨ حول الاعمال الارهابية في بالي ، والقرار ١٤٤٠ في ٢٠٠٢ حول ادانة خطف الرهائن في موسكو ، والقرار ١٤٥٠ في ٢٠٠٢ لإدانة الاعمال الارهابية في كينيا ، والقرارين ١٤٦٥ و ١٥١٦ في ٢٠٠٣ حول ادانة الارهاب في كولمبيا واسطنبول ، والقرار ١٥٣٠ حول ادانة المجتمع الدولي فعل دور لجنة مكافحة الارهاب التي اسستها الامم المتحدة بموجب قرار مجلس الامن ١٣٧٣ في ٢٠٠١ ، فحاء القرار ١٣٥٣ في ٢٠٠٤ لتأسيس الادارة التنفيذية للجنة مكافحة الارهاب الدولي التي يتم تمديد اعمالها تبعاً ، وكان اخر قرار من مجلس الامن لتمديد مهامها هو القرار ١٩٦٣ في ٢٠١٠ ، وتسعى هذه الادارة التنفيذية.

القرار ١٣٧٣ لعام ٢٠٠١ هو أهم قرار لمجلس الامن لمحاربة الارهاب لانه تضمن نصوصاً تدعو لمحاربة الارهاب كصناعة وكرعاية وكتوظيف، وقد اشار الى:

- ١ - تجريم تمويل الإرهاب.
 - ٢- تجميد أي أموال لأشخاص يشاركون في أعمال الإرهاب.
 - ٣- منع الجماعات الإرهابية من الحصول على الدعم المالي.
 - ٤ - عدم توفير الملاذ الآمن للإرهابيين.
 - ٥ - تبادل المعلومات مع الحكومات الأخرى عن الأعمال إرهابية.
 - ٦- التعاون مع الحكومات الأخرى في التحقيق في تلك الأعمال الإرهابية، واكتشافها، واعتقال المشتريين فيها وتسليمهم للعدالة .
 - ٧- تجريم كل من يساعد الارهابيين بشكل مباشر أو غير مباشر الإرهابيين مساعدة فعلية أو سلبية في القوانين المحلية وتقديم مخالفيها للعدالة .
- القرارات المهمة والمكملة للقرار ١٣٧٣ لعام ٢٠٠١ :
- تم تدعيم القرار اعلاه بالقرارين ١٣٥٣ لعام ٢٠٠٤ ، والقرار ١٦٢٤ لعام ٢٠٠٥ والمتعلقان بالامتناع عن اعمال التحريض وتمكين الارهاب من الاحتماء بملاذ امن له ،

ومحاسبة المخالفين ، فالمرّة الأولى التي تتفق فيها البلدان في مختلف أنحاء العالم^٥ على نهج استراتيجي موحد لمكافحة الإرهاب. وتشكل الاستراتيجية أساساً لخطة عمل محددة هي:

- ١- التصدي للأوضاع التي تفضي إلى انتشار الإرهاب .
 - ٢- تعزيز دور الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب .
- وتستند الاستراتيجية إلى توافق الآراء الذي توصل إليه قادة العالم في مؤتمر قمتهم الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وهو إدانة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره . ويمكن اعتبار عدم امتثال الطالبان للقرار ١٣٣٣ في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠ ، القاضي بتوسيع نطاق الالتزام بالتجميد ليشمل الأموال والأصول المالية الأخرى لأسامة بن لادن ولجميع الأفراد والكيانات المرتبطة ، وكذلك القرار ١٣٩٠ الصادر في كانون الثاني يناير ٢٠٠٢ الذي أكد تجميد الأموال وشكل لجنة باسم لجنة الغرامات المفروضة على تنظيم "القاعدة" وحركة الطالبان على نحو منتظم باستكمال قائمة الأفراد والكيانات ممن تجري تسميتهم . ثم استصدر مجلس الأمن القرارات ٢١٧٠، ٢١٧٨ لعام ٢٠١٤ ، والقرار ٢١٩٩ لعام ٢٠١٥ ذات الصلة بظاهرة الارهاب في العراق، وأشارت الى نفس المضامين حول انتشار الارهاب في الشرق الاوسط ليس كظاهرة أو نشاط ، بل ككيان سياسي يحمل اسم "الدولة الاسلامية" لها

^٥ ينظر الرابط: <http://www.unodc.org/tldb/en/2005>

^٥ ينظر الرابط <http://www.un.org/ar/sc/ctc/>

^٥ تضمنت القائمة أسماء ١٤٢ فرداً مرتبطاً بتنظيم طالبان، ٢٢٨ فرداً و ١١٢ كياناً مرتبطاً بتنظيم القاعدة، وحذف ١١ فرداً و ٢٤ كياناً من القائمة، وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، اعتمد مجلس الأمن القرار ١٣٧٣، الذي وسع نطاق الالتزامات بالتجميد لتشمل من يرتكبون أو يحاولون ارتكاب أعمال إرهابية (وأشخاصاً وكيانات بعضهم من ذوي الصلة)، وينطبق هذا الإلزام بالتجميد على مجموعة أوسع نطاقاً من مجموعة المرتبطين بتنظيم القاعدة وحركة الطالبان من الأفراد والكيانات المدرجين في القائمة بمقتضى القرار ١٢٦٧ لسنة ١٩٩٩، والقرارات التي تلته، وتشترط الفقرة ١ من القرار ١٣٧٣ لسنة ٢٠٠١، أن تجمد دون توان لـ "الأموال وأي أصول مالية أو موارد اقتصادية لأشخاص يرتكبون أعمالاً إرهابية أو يحاولون ارتكابها، أو يشاركون في ارتكابها أو يسهلون ارتكابها، أو لكيانات يمتلكها أو يتحكم فيها بصورة مباشرة أو غير مباشرة هؤلاء الأشخاص تعمل لحساب هؤلاء الأشخاص أو لكياناتهم . ينظر الرابطين :

WWW. <http://UN.org/ar/terrorism/stratgy-conter-terroris.sthml>.

<http://www.un.org/Arabic/sc/committees/1267/consolist.shtmI>

مؤسسات ونشاطات وتجارة تنطبق عليها المفاهيم الجديدة لتعريف المفهوم ، وصناعة ورعاية وتوظيف الارهاب الدولي.

قرارات الجمعية العمومية للأمم المتحدة لمكافحة الارهاب:

قرارات الجمعية العمومية هي الاخرى حملت مفاهيم غير دقيقة وواضحة للمدة من نهاية الحرب العالمية الثانية لغاية عام ٢٠٠٠ ، واهم قراراتها:

- ١- القرار المرقم ٢٥٥١ في ١٢/١٢/١٩٦٩ حول جرائم الطائرات .
- ٢- القرار المرقم ٢٦٤٥ في ٣٠/١١/١٩٧٠ حول سلامة الطيران المدني .
- ٣- قرار لجنة القانون الدولي للجمعية في الدورة الثامنة والعشرين في ١٢/١٤/١٩٧٣ حول منع الجرائم الموجهة ضد الاشخاص المتمتعين بحماية دولية .
- ٤- بيانات الجمعية العمومية ضد الاعمال الارهابية لعام ١٩٨٨ .
- ٥- قرار الجمعية المرقم ٦٠/٤٩ في ٩/١٢/١٩٩٤ والذي حث به جميع مجلس الامن ومنظمات الامم المتحدة لإدانة ومكافحة جميع الاعمال الارهابية .
- ٦- ومن المفيد الإشارة الى إن النظام الأساس للمحكمة الجنائية الدولية نظام روما لسنة ١٩٩٨ قد تضمن من بين الجرائم التي تدخل في اختصاص هذه المحكمة هي جريمة الابادة الجماعية الواردة في المادة (سادساً) من النظام، وكذلك الجرائم ضد الإنسانية المادة (سابعاً) ومعظمها هي جرائم إرهابية سواء كانت على مستوى الأفراد، أو الجماعات، أو الدول إذا ما تم تحديدها بشكل قانوني دقيق لكونها تمثل اشد

٥- وقد حددت الاتفاقية ما المقصود بالشخص المتمتع بالحماية الدولية على النحو الآتي : كل رئيس دولة وكل رئيس حكومة ووزير خارجية اجنبي واعضاء اسره من الذين يكونون في صحبتهم ، كل ممثل او موظف او شخصية رسمية لدولة وأي شخص آخر يمثل منظمة حكومية. وحددت المادة الثانية من الاتفاقية الاعترافات التي تنطبق عليها احكام الاتفاقية ، وهي الاعترافات العمدية التي تشكل جرائم طبقاً للتشريع الداخلي للدولة المتعاقدة، وتشمل: - قتل شخص يتمتع بحماية دولية، أو خطفه أو أي اعتداء آخر على شخصه أو على حريته، أي اعتداء عنيف على مقر العمل الرسمي لشخص يتمتع بحماية دولية أو على محل إقامته أو على وسائل نقله يكون من شأنه تعريض شخصه أو حريته للخطر، التهديد بارتكاب أي اعتداء من هذا النوع . وقد ألزمت الاتفاقية الدول المتعاقدة باتخاذ الاجراءات المناسبة لمنع ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية في الاقليم الخاضع لاختصاصها، للمزيد ينظر الرابط:

الجرائم خطيرة وموضع الاهتمام الدولي . وأدان قادة العالم في مؤتمر القمة الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في الرياض ومدير الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره .

٧- القرار ٢٧٢/٢٦ في ٢٠٠٨/٩/٥ في الدورة الثانية والستين للجمعية العمومية .

٨- قرار الجمعية العمومية المرقم ٢٨٨/٦٠ في ٢٠٠٨/٩/٨ للدورة الستين للجمعية العمومية حول تبني الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب .

٩- أصدرت الجمعية قرارها المرقم ٢٩٧/٦٤ لعام ٢٠١٠ حول تأكيد مكافحة الإرهاب الدولي. وعقدت الدول الأعضاء إعادة استعراض للاستراتيجية في أيلول ٢٠١٠، وتمت إضافة اثنين من الصكوك القانونية في عام ٢٠١٠ هما اتفاقية عام ٢٠١٠ بشأن قمع الأفعال غير المشروعة والمتعلقة بإرهاب الطيران المدني ، واتفاقية قمع الاستيلاء على الطائرات لعام ٢٠١٠، وتجرّم هذه المعاهدات مزيداً من أفعال استخدام الطائرات المدنية بمثابة سلاحاً، حيث يصبح النقل غير القانوني للأسلحة النووية البيولوجية والكيميائية والمواد المرتبطة بها جريمة يعاقب عليها بموجب المعاهدات . وشكلت الامم المتحدة اللجنة السادسة بالجمعية العامة للأمم المتحدة (لجنة القانونية) هي إحدى اللجان الرئيسية للنظر في المسائل القانونية، وقد ناقشت البناء القانوني لجميع الاتفاقيات المتعلقة بموضوع الإرهاب الدولي .

٥- ينظر : مكتب الامم المتحدة ، مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة، تحت الرابط

http://tmag.net/body.asp?field=news_arabic&id=453 ،

وكذلك قوائم تجميد اموال المتهمين بالإرهاب الدولي،الرابط:

<http://www.un.org/Arabic/sc/committees/1267/consolist.shtml>

٥- المصدر نفسه.

٦- الرابط: http://www.icao.int/secretariat/legal_administrative.packages/Beijing-protocal-en.pdf.

٦- اهم القوانين التي ناقشتها اللجنة القانونية " ١- اتفاقية فينا الدبلوماسية لعام ١٩٦١ . ٢- اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ . ٣- إعلان مبادئ القانون الدولي والعلاقات الطيبة والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٧٠ . ٤- اتفاقية الحد من الجرائم ضد الأشخاص المحميين دولياً مثل الممثلين الدبلوماسيين ، والمعاقبة على تلك الجرائم لعام ١٩٧٣ . ٥- اتفاقية فينا بشأن تعاقب الدول في احترام المعاهدات "حماية اتفاقية الدبلوماسية" لعام ١٩٧٨ . ٦- الاتفاقية الدولية لمناهضة جرائم احتجاز الرهائن لعام ١٩٧٩ . ٧- إعلان اجراءات الحد من الارهاب الدولي لعام ١٩٩٤ . ٨- اتفاقية سلامة الامم المتحدة والعاملين فيها لعام ١٩٩٥ . ٩- الاتفاقية الدولية للقضاء على التفجيرات الارهابية لعام ١٩٩٧ . ١٠- اتفاقية قانون الاستخدامات غير الملاحية للمسطحات المائية لعام ١٩٩٧ . ١١- قانون روما للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨ . ١٢- الاتفاقية الدولية لمكافحة تمويل =

واخيراً : يعد التداخل بين اختصاصات القانون الدولي مع القانون المحلي يعد أحداثاً
٢٠٠١/٩/١١، وتمكن المجتمع الدولي عبر متغيرات القرارات والاتفاقيات الدولية
من امتلاك حق التدخل حتى عبر الوسائط العسكرية من ابرز مظاهر تدويل الارهاب .

المبحث الثالث : صناعة وتوظيف الارهاب ، وسبل مواجهته في العراق
منذ ظهور التعاريف الخاصة لمفهوم الارهاب ، وتحديد الجهات الارهابية وسبل
مواجهتها من قبل القوى الدولية العظمى لا سيما الولايات المتحدة برزت ظاهرة
الصناعة والتوظيف للإرهاب الدولي ، واستخدم كوسيلة تحقق منافع بكلف اقل من
تكاليف غيرها من الوسائل في فضاءات الدول الضعيفة ، أو المتوسطة .

الإرهاب في تشريع الولايات المتحدة الأمريكية:

الاتجاه القانوني السائد في الولايات المتحدة حمل تبايناً لمفاهيم ونشاطات الارهاب،
ففي البداية ذهب الى تعريف الإرهاب بأنه نشاط موجه ضد شخص من أشخاص في
الولايات المتحدة، يمارسه فرد ليس من مواطني الولايات المتحدة، أو من الأجانب
المقيمين فيها، وقد سن المشرع الأمريكي عدة قوانين لمكافحة الإرهاب منها قانون
مكافحة اختطاف الطائرات عام ١٩٧١، كما سن الكونغرس جزائيات تفرض على
البلدان التي تعاون الإرهابيين أو تحرضهم أو تمنحهم ملاذاً في عام ١٩٧٦. وقد
عرفت وزارة العدل الأمريكية عام ١٩٨٤ الإرهاب "بأنه سلوك جنائي عنيف يقصد به
بوضوح التأثير في سلوك حكومة ما عن طريق الاغتيال أو الخطف" . بينما ذهب
مكتب التحقيقات الفيدرالي الى تعريفه بأنه "عمل عنيف أو عمل يشكل خطراً على
الحياة الإنسانية وينتهك حرمة القوانين الجنائية في أية دولة" . في الولايات المتحدة
تضمن التقرير العام للجنة الخاصة لمكافحة الارهاب الصادر في شباط ١٩٨٦،
والمربطة رسمياً بمكتب نائب الرئيس تعريفاً للإرهاب نصه " أن الولايات المتحدة

=العمليات الارهابية لعام ١٩٩٩. ١٣- مسودة مواد حول مسؤولية الدول تجاه الافعال غير الشرعية لعام ٢٠٠١ .
١٤- الاتفاقية الدولية حول مسؤولية الدول تجاه الارهاب النووي لعام ٢٠٠٥ . ١٥- إعلان الامم المتحدة بشأن
استنساخ الإنسان لعام ٢٠٠٥". ينظر:

United Nations General Assembly Rules of Procedure, art. 98; Alan Boyle and
Christine Chinking, The Making of International Law (Oxford)2006.p126.

٦- للمزيد ، ينظر : اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي ، مصدر سبق ذكره ص ٥٥ .

والامم المتحدة لم تضع تعريفاً رسمياً واحداً للإرهاب ، ولكن بالنسبة للمسائل المتعلقة بالعمل الشرطي " البوليسي " فان الولايات المتحدة عملت على استخدام تعريف عملي للإرهاب يعمل به في تنفيذ القانون وينص هذا التعريف " أن الارهاب عبارة عن استخدام القوة أو العنف أو التهديد بهما ضد الاشخاص أو الاماكن بفرض تخويف أو إجبار الحكومة أو المواطنين أو جزء من المجتمع من اجل تحقيق اهداف سياسية أو اجتماعية " ، اما وزارة الخارجية الأمريكية وبِحكم تأثيرها وتأثرها بتفاعلات^٦ شبكة علاقاتها الدولية فقد تبنت تعريفاً اخر " أن الارهاب يعني العنف المتولد عن اسباب سياسية والذي يرتكب ضد اهداف غير عسكرية بواسطة جماعات أو عملاء لهم ، وكما يأخذ الارهاب الصفة الدولية عند مشاركة افراد من اكثر من دولة، أو يرتكب على اراض اكثر من دولة ، وتعرف الجماعة الارهابية بممارسة الارهاب الدولي أو يكون لديها جزء من تنظيماتها يمارس الارهاب " ^٦ . وسعت وزارة الخارجية الأمريكية عبر وفدها في الدورة الثامنة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلق بالإرهاب حيث طرق اقتراح تبني تعريف ظاهرة الإرهاب على إنها "كل شخص يقتل شخصاً أو يسبب له ضرراً جسدياً بالغاً ، أو يخطفه أو يحاول القيام بفعل كهذا، أو يشارك شخصاً قام، أو حاول القيام بذلك مخالفاً ومبادئ مقاصد القانون الدولي والمحلي" ^٦ في اجتماعات الخبراء الاقليميين في فيينا التي نظمتها الامم المتحدة في المدة الممتدة بين ١٤ و ١٨ آذار عام ١٩٨٨ وجاء التعريف ان "الارهاب هو استراتيجية عنف محرّم دولياً، تحفزها بواعث عقيدية، وايدولوجية، وتتوخى احداث عنف مرعب داخل شريحة خاصة من مجتمع معين لتحقيق الوصول الى السلطة أو للقيام بدعاية لمطلب او لمظلمة بغض النظر عما اذا كان مقترفو العنف يعملون من

^٦See more : Hichem Karoui, Deviance and Dissent . A Sociological Approach to Terrorism. Entelequia. Revisit Available from Internet :Interdisciplinary, 12, Fall ٢٠١٢. Pp ٢٧-٤٠..
<http://www.eumed.net/entelequia/es.art.php?a=12a02>

^٦ - المصدر نفسه ، ص ٥٦ .

^٦ - فكري عطا الله عبد المهدي ، الإرهاب الدولي ، المتفجرات ، دار الكتب الحديث ٢٠٠٠ ، ص ١٣ .

اجل انفسهم ونيابة تخنها ام نيابة عن دولة من الدول^٦. غير أن المشرع الأمريكي لم يتعامل مع الإرهاب باعتباره جريمة مستقلة حتى صدور قانون عام ١٩٩٦، ثم توالى القوانين بعد أحداث ١١ أيلول ٢٠٠١. فتبنت دولة الولايات المتحدة تعريفاً للإرهاب ينسجم مع تداعيات احداث سبتمبر/ايلول ٢٠٠١، ومفاده " أي عملية تشكل خطراً على حياة الإنسان والتي تنافي القوانين الجنائية للولايات المتحدة، وحدثت إما داخل حدود الولايات المتحدة أو خارجها مستهدفة لمصالح أمريكية وغرض العملية ترعيب المدنيين والتأثير على الحكومة لتغيير سياستها"^٧

صناعة وتوظيف الارهاب الدولي:

الارهاب هو المنتج المميز بتداخل العوامل المحلية والاقليمية والدولية، ولا بد من فهم الجهات التي تجتهد في صناعة الارهاب، وتنقله بعد ولادته من الرحم الصناعي له الى الرحم الاكبر في البيئة المحلية أو الاقليمية التي تساعده على النمو والعمل بفاعلية . والفهم هذا يتم عبر :

١- دراسة استراتيجيات القوى العظمى، وفهم نواياها المعلنة وغير المعلنة للمستقبل المنظور القريب، أو للمستقبل البعيد. فالعالم يحتوي على دول عظمى ، وقوى عظمى، الدول العظمى هي الولايات المتحدة ، والاتحاد الاوربي، وروسيا الاتحادية، والصين . اما القوى العظمى فهي حلف شمال الاطلسي ومجموعة الدول الثمانية الاكثر غناً في العالم والصهيونية العالمية التي تشكل اسرائيل فرع ملعن عنها، هذا من جهة ، ومن الجهة المقابلة هناك القوة الكونية المقابلة من تحالف روسيا والصين ومجموعة دول

^٦- انتشرت في اوربا وامريكا الجنوبية وامريكا الشمالية للفترة من ١٩٧٠-١٩٨١ بحدود ٢٠٠ متني منظمة ارهابية من اشهرها في اوربا الألمانية "بادر مايهوف الجيش الاحمر" والاسكتلندية " جيش ايرلندا السري الكاثوليكي المنهج ، وإيتا الاسبانية وجماعة الباسك ، وجيش الرب في جنوب الولايات المتحدة ، وحركة تويك امارو، ومنظمة الدرب المضىء في امريكا الجنوبية ، وقدرت الاعمال الارهابية للفترة ٣٨٥١ عملية ، للمزيد ينظر: اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي ، مصدر سبق ذكره ص ٦٥ .

iraqnusra.qawim.net/index.php?option=com_content&task=view 3L712012...

^٦- ينظر: عيبر بيسيوني ، السياسة الخارجية الأمريكية في القرن الحادي والعشرين ، دار النهضة ، القاهرة ٢٠١١، ص

٨٩ وما بعدها. وكذلك الرابط ، الإرهاب الدولي <http://ar.wikipedia.org/wiki>

بريكس الاقتصادية "روسيا+ الصين+ الهند+ البرازيل+ جنوب افريقيا ، ومنظمة شنغهاي، وحلفائهما في اسيا وافريقيا، وامريكا الجنوبية. وادارة الصراع الدولي وعلى وفق المنطق الاستراتيجي البراغماتي لا يمانع في توظيف جميع الوسائط لتحقيق اعلى المنافع وبأقل الخسائر وبأسرع وقت متناغماً مع السلوك السياسي الميكافيلي ومع الدارونية التي تبرر بقاء الاقوى وتدمير الضعيف كمراجع فكرية في التخطيط الاستراتيجي.

٢- دراسة وفهم قوانين النظام الاقتصادي الرأسمالي العالمي الذي ينتعش مع زيادة الحروب والازمات ، ويمرض مع تعميم السلام العالمي، الارهاب رتب زيادات كبيرة في معدلات الطلب العالمي على التسليح ، وعلى المعدات العسكرية ، وروسيا الاتحادية ، والولايات المتحدة ، وحتى الاتحاد الاوربي يعانون من عجز في تغطية الميزانية التخطيطية لبلدانهم ، ولكن بعد اربعة سنوات من انطلاق " الربيع العربي " أو بمعنى ادق " اللهب العربي" ومن بعد ه الارهاب الدولي قل العجز المالي لهذه الدول ، وتحول عند البعض الى فائض ، فكلنا يعرف ان الميزانية الفدرالية للولايات المتحدة منذ عام ٢٠٠٨ ولغاية ٢٠١٤ تعاني من عجز بحدود ٢٠% من الميزانية التخطيطية تسدده الادارة الأمريكية عبر الدين العام الذي وصل عام ٢٠١٢-٢٠١٣ الى الهاوية المالية، اما بعد نهاية عام ٢٠١٥ فهناك فائض قدرته التقارير المالية بحدود ١٨٥ مليار دولار ، جاء ذلك عبر اسباب عديدة منها انتشار ظاهرة الارهاب الدولي اققياً وعمودياً. وهنا لا بد من الاشارة الى ان الرأسمالية لها امراض مفيدة لتجديد وتطوير نشاطاتها الفرعية الجانية في السوق السوداء لتجارة الاسلحة والنفط والمعادن النفيسة الاخرى ، والحصول على الايدي العاملة الرخيصة عبر الهجرات البشرية الواسعة ،

٦- وهو مصطلح ابتكره جيم أونيل ، كبير الاقتصاديين في البنك الأمريكي جولدمان ساكس ، صاغ مصطلح بريكس BRIC في عام ٢٠٠١ للدلالة على الاقتصادات الاربع الناشئة الأسرع نموا في العالم وهي (البرازيل ، روسيا، الهند ، الصين ، وجنوب افريقيا) والتي نجحت في لفت الانتباه إلى فرص النمو المتاحة خارج الأسواق التقليدية في العالم الغربي. ينظر:

Harsh V.pant, The BRICS Fallacy, THE WASHINGTON QUARTERLY ,SUMMER 2013,pp. 91_105

كذلك : كريستوفر لين ، إعادة الاستراتيجية الامريكية الكبرى ، ترجمة اديب يوسف شيشو ، الرابط:

<http://dx.doi.org/10.1080/0163660X.2013.825552>, Center for Strategic

وعبر تهريب المواد الأولية الداخلة في الصناعات المهمة بأرخص الاسعار من الدول الضعيفة الخاضعة للحروب الاهلية و الارهابية، وتجدر الاشارة هنا ان اجتماعات مجموعة الدول العشرين الغنية في العالم، ومجموعة الدول الثمانية الاكثر غناً في العالم تواصل اجتماعاتها الدورية منذ انطلاق حركات " الربيع العربي " ، لذلك جاء البيان الختامي لمجموعة الدول الثمانية "السبع" في ختام مؤتمهم في واشنطن يوم ٢٠١٢/٤/٢١ بقرار تقديم مساعدات مالية لدول "الربيع العربي" مصر، وتونس، وليبيا، والاردن، والمغرب" لتمكينها من الوصول الى اسواق المنتجات الرأسمالية للمحافظة على تدوير عجلة اقتصاديات هذه الدولة والحرص على تسريع دورانها دون توقف. واستمر وزراء مالية ، ومحافظو بنوك هذه الدول بالاجتماع للتحضير لمؤتمر قمة الرؤساء يوم ٢٠١٥/٦/٧ الذي ضم رؤساء الدول التي تعاني من الارهاب الدولي لا سيما العراق، وقد ناقش المؤتمر مسألتين، الاقتصاد والارهاب، بسبب ذلك الترابط المادي الكبير بينهما .

٣- الرأسمالية الانتهازية المحلية "المجاميع التي تبحث عن تجميع الثروة بطرق سريعة وغير شرعية" + القوى السياسية الطائفية اسهمت في انتاج الارهاب بعد ترابط وتكامل ادوارهم مع ادوار القوى الاقليمية والدولية والكونية الساعية للهيمنة والسيطرة على المناطق المهمة في العالم.

٤- البيئة الملائمة لنمو الارهاب في ظل غياب الحقوق المدنية للإنسان ، فالديمقراطية التي تدعي انها حققت حصول الانسان السياسية في تشكيل الاحزاب وحرية الانتخاب والتعبير، كل هذه الحقوق التي تعد وسائل تكون ناقصة وتساعد في خلق الفوضى التي تطور الارهاب الا بعد ان يتمتع الانسان بحقوقه المدنية . والحقوق المدنية هي المضمون المادي للديمقراطية التي تمنع الاغتراب ولجوء الافراد والجماعات الى تنظيمات الارهاب ، وتمثل هذه الحقوق في " حق السكن، وحق العمل، وحق الزواج، وحق التعليم، وحق العلاج والوقاية من الامراض، وحق التنقل، وحق المعتقد.

٥- العرقية واضطهاد الاقليات ردود افعال توظف في صناعة الارهاب وفي رعايته، وتشكل الثقافات الفرعية للدين، وللعرق ، وللقبيلة ، وللحزب ، دون وجود ثقافة موحدة وهوية جامعة، ومنظومة قوانين رادعة .

توظيف الارهاب الدولي في الفكر الجيوستراتيجي :

التيارات والحركات الايدلوجية المسلحة العابرة للحدود السياسية للدول تلتقي مع الفكر الجيوستراتيجي عند القوى العظمى في مضامين :

١- اضعاف الخصوم واستنزاف عناصر قوتهم الوطنية، ثم فرض شروط المساعدة عليهم ، ففي حقبة الحرب الباردة كان اسلوب العصا والجزرة أو التهيب والترغيب هو السائد في العلاقات الدولية على وفق مبادئ الواقعية لهانز مورتنكاو . اما اليوم فعصا الارهاب مشهورة في وجوه المخالفين والمشاكسين ، فهو اداة ضبط سلوك الدول على وفق رؤية القوى الاعظم في العالم.

٢- جعل المنظمات الارهابية كفاعل مؤثر فاعل في تنظيم العلاقات الدولية ، وتحديد اتجاهات السياسة الدولية، فبعد دخول الفاعلين غير الدوليين من الشركات العملاقة ، والمنظمات الدولية الاقتصادية ، والعلمية ، والاجتماعية وغيرها كمؤثرين فاعلين اضافة للدول في تنظيم العلاقات الدولية ، ونشاطات واتجاهات السياسة الدولية، اوجدت القوى الاعظم وظيفة جديدة في هذا المضمون هي وظيفة الارهاب الدولي، فجعلت منه فاعل يتخطى في تأثيره وفاعليته في بعض الاحيان تأثير وفاعلية الكثير من الدول، والكثير من الشركات العملاقة والمنظمات الدولية . وبذلك اضحت القوى المنتجة للإرهاب والراعية له فاعل اساس في تحديد اتجاهات السياسة الدولية ، وتنظيم العلاقات الدولية بالشكل الذي يتناغم مع اهدافها .وقد تكون من اهدافها الغاء دول ، وانتاج دول بديلة . أو الهيمنة على اهم مناطق العالم من الناحية الجيوستراتيجية التي تؤكد ان القوة الكونية التي تسيطر على الشرق الاوسط تكون هي المؤهلة اكثر لقيادة السلطة العالمية .

^٧-زيغيبويريجنسكي، امريكا وازمة ادارة السلطة العالمية / رؤية استراتيجية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ٢٠١٢، ص

٣- توظيف المنظمات الارهابية في لعبة المراوغة وتغيير موازين القوى المحلية، فقد كان الشرق الاوسط وما زال مركز استقطاب التدخل الدولي تحت مسوغات ايقاف تداعيات الحروب الاهلية العرقية والطائفية التي تهدد الامن الدولي، والحركات الاسلامية السلفية تناغمت مع الفكر الجيوستراتيجي للرأسمالية العالمية لأنها حاربت الوجود السوفيتي في افغانستان ومنعته من الوصول الى الخليج العربي حيث مناطق المصالح والنفوذ الأمريكي . واللعبة الجيوستراتيجية حول الاستحواذ على مناطق النفوذ في العالم مازالت قائمة، وبكل الوسائل الممكنة والقابلة للتكيف، الفكر الجيوستراتيجي غير معني بأسباب ودوافع ظاهرة الارهاب المنتشرة في العالم ، وهو لا يغمس في الاختلافات الفقهية والفكرية والقانونية لتعريف الارهاب . انه يغمس بالגיעة والمنافع واحكام السيطرة والهيمنة ، وازاحة نفوذ واحلال نفوذ بديل عنه.

٤- توظيف الحملات الدولية لمحاربة الارهاب لقيادة العالم ، عبر جعلها فرض لزيادة المنافع ، كما فعلت الولايات المتحدة بعد احداث ١١/٩/٢٠٠١، وكما تفعل اليوم بعد سيطرة "الدولة الاسلامية" على مساحات واسعة في العراق وسورية بعد ١٠/٦/٢٠١٤، فقد رتب الارهاب فرصة تاريخية لقيادة العالم للولايات المتحدة لم توفرها شعارات قيادة العالم الحر، وهناك قوى دولية صاعدة قلدت الولايات المتحدة في توظيف الارهاب لتوسيع مساحات نفوذها في العالم بشكل عام ، وفي الشرق الاوسط بشكل خاص مثل روسيا ، وايران .

الفكر الجيوستراتيجي لتوظيف الارهاب مطروح للجميع بيد ان توظيفه يحتاج الى مقومات عديدة منها القدرة على ادارة الصراع العالمي، وتوفر امكانيات اقتصادية ، وعسكرية ، وعلمية ، وسياسية ، واعلامية ، وتنظيمية عالية الكفاءة قد لا تتوفر الا عند عدد قليل من الدول . والارهاب الدولي من ناحية التوظيف معني بمستوى وحجم التهديد الذي يرتبه الارهاب على مناطق النفوذ والمصالح ، وقد يرتب الارهاب مسوغات لتوسيع مساحات نفوذ دولة ما ، ويحجم مصالح لدولة اخرى . والارهاب الدولي غير مقصور على الفاعلين الدوليين في المعالجة والتوظيف لأنه اساساً لاعب غير دولي، وقد تشترك المنظمات الدولية والشركات المتعددة الجنسية العابرة للقارات

في محاربة الارهاب لأنه يهدد مصالحهم ويحول دون توسعها ، أو قد تلجأ دول وشركات عملاقة ومنظمات سرية بزراع الارهاب هنا وهناك لغاية توظيفه في احداث الفوضى والارباك لخدمة مخططات سياسية واقتصادية. ويستطيع الفاعلون الدوليون وغير الدوليون، تسكين النشاطات الارهابية حال تحقق مطالبها العلنية أو السرية، ولم يقتصر توظيف الارهاب في التخطيط الجيوستراتيجي بين الدول لاسيما العظمى منها فحسب ، بل اصبح في مستوى التوظيف المحدود والمحلي كأداة بيد الاحزاب السياسية في دول العالم ، واصبحنا نشاهد العديد من الاحزاب تمارس ارهاباً منهجياً ضد غيرها من الاحزاب السياسية لتنتزع منها تنازلات خارجة عن حسابات العمليات الانتخابية ونتائجها .

سبل مواجهة الارهاب في العراق :

يجب ان لا تخرج استراتيجيات المواجهة عن محاور:

اولاً- تحصين البيئة الداخلية :

البيئة الداخلية هي المستوى المحلي الذي يعالج الارهاب على وفق منظومته القانونية الوطنية التي ارتبطت بالمنظومة الدولية بشكل اضطراري وليس اختياري ، وفيها يتم وضع وليد الارهاب ، ومنها يكتسب الارهاب النمو والقوة ، ومنها ايضاً تنطلق البداية في محاربة الارهاب والقضاء عليه ، وتشير الارقام .:

١- وجود أكثر من مليوني مهاجر خارجي، وأكثر من اربعة ملايين نازح ومهاجر داخلي.

٢- وجود أكثر من سبعة ملايين عاطل عن العمل لأعمار ٢٠-٥٠ عام.

٣- وجود أكثر من اربعة ملايين يتيم وأكثر من مليون ارملة.

٤- بحدود مليون معوق أو عاجز عن العمل بسبب الاعمال الحربية والارهابية للفترة من ١٩٨٠-٢٠١٥ .

٥- أكثر من عشرة ملايين فرد تحت خطر الفقر .^١

^١ - في تقرير لممثلة الامم المتحدة في العراق " يونامي" قدر مجموع الافراد في العراق تحت خطر الفقر عام ٢٠١٣ بحدود ٦ ملايين ، وازداد هذا العدد بعد الحرب على تنظيم " الدولية الاسلامية ٢٠١٤-٢٠١٦ الى أكثر من ١٠ ملايين على وفق تقديرات المحللين. ينظر الرابط: www.iraqicp.com/index.php

- ٦- ارتفاع معدلات الامية والتسرب من الدراسات الاولية.
- ٧- ارتفاع ملحوظ وخارج النسب الاعتيادية العالمية للجرائم الاجتماعية، والجرائم المنظمة التي تشكل مدخل مهم للانتقال صوب جرائم الارهاب.
- ٨- انتشار ثقافة العنف والانتقام، على حساب تقلص مساحات ثقافة التسامح والاندماج.
- ٩- تمزق الهوية الوطنية الجامعة الى هويات فرعية مذهبية وعرقية.
- كل هذه الارقام المخيفة في بيئة جغرافية ملوثة تفتقد لماء الصالح للشرب ولإنتاج الغذاء الموازي للحاجة المحلية ، مع انتشار مساحات التصحر ، ونقص حاد في الدواء والوقاية من الامراض المزمنة والمعدية . واقتصاد احادي يعتمد على توزيع عائدات النفط المالية كرواتب للموظفين ، والمتقاعدين، واسر ضحايا الحروب والارهاب ، وروتب الرعاية الاجتماعية ، ولا فائض لتغطية النفقات المرتفعة جراء اتساع العمليات القتالية ضد الارهاب وشراء الاسلحة ، فمستقبل العراق الاقتصادي مرهون عند تجار الاسلحة والبنوك الدولية. والعراق يعيش في نظام حكم تشل حركته الطائفية السياسية ، وبيئة ثقافية غير علمية وغير عملية تعتمد على الخرافات والاساطير والانغماس في التاريخ والصراعات العرقية والمذهبية والعشائرية.
- في ظل معطيات البيئة الداخلية هذه يكون الخطأ كل الخطأ في اعتماد الصيغ الدولية في محاربة الارهاب الداخلي، فالنظريات السياسية، والنظريات الاستراتيجية، والنظريات الامنية، والنظريات النفسية والدينية، كلها عاجزة بشكل منفرد عن تحقيق هدف الخلاص من هذا المرض. كل هذه النظريات يجب ان تخضع لقيادة النظرية الاجتماعية الوظيفية المتكاملة والتي ارساها علماء الاجتماع من ابن خلدون ومونيسكيو وروسو ولوك وماكس فيبر واميل دوركهايموتالكوتبرسونز، والتي تحددت ملامحها في:
- ١- التمسك بفلسفة ادارة الدولة على وفق النظرية الوظيفية العلمية البرغماتية البعيدة عن ثوابت الغيبيات والمسلمات التاريخية .

٢- العمل على وفق مبدأ ان الارهاب هو مرض اجتماعي ، يصيب الفرد وينتقل الى الجماعات ثم الى المجتمع. ومحاربهه تتطلب هوية وثقافة جامعة كقيادة وتنفيذ وتقييم وتقييم.

٣- مشاركة المجتمع في محاربة الارهاب، دون الاعتماد فقط على القوة الامنية العسكرية والشرطوية والاستخباراتية للحكومات، هو اسلوب قاصر وغير قادر على تحقيق الهدف.

٤- العمل على وفق استراتيجية الامن القومي في مضامين البيئة الداخلية ، باستراتيجية اشباع الحاجات الرئيسية للأفراد ، ويتم اشباع هذه الحاجات الغريزية عبر نظام اجتماعي عام :

مخطط لنظام اجتماعي معمول به في الدول المتقدمة التي تحصن الدولة ضد الارهاب

حكومة ادارة السياسات العامة						
النظام الاقتصادي	النظام الصحي	النظام التعليمي	النظام الامني	النظام القضائي	النظام الثقافي	النظام الاسري

٥- توفيرن وقابلية الحكم في صياغة السياسات الموائمة لحاجات الشعب ، واختيار وصناعة القرار الملائم لتنفيذها ، وصناعة الاصدقاء وتفكيك صف الاعداء.

٦- تشجيع عمليات الاندماج وتذويب الفروقات الثقافية والمذهبية والعرقية التي توظف غالباً لإنتاج ورعاية الارهاب المحلي، أو ذلك القادم من الخارج.

٧- المرونة في انتهاز النهج الرأسمالي والاقتصاد الحر الذي نص عليه الدستور واعتماد الواقعية الاقتصادية التي تشير ان عائدات الثروات الطبيعية من النفط والغاز والمعادن الاخرى فهي بيد الدولة "الحكومات" فعليها وعلى وفق القواعد الواقعية ان تتحمل تكاليف اشاع الحاجات الرئيسية للأفراد، لا سيما العمل والسكن والعلاج والتعليم ، والضمان الاجتماعي.

٨- اتباع المنهج البراغماتي العلمي والعلمي، والابتعاد عن الانغماس في مآسي التاريخ، والتوجه للانغماس بالجغرافية وال عمران، وضمان مستقبل الاجيال القادمة. في ادارة الدولة.

٩- تدعيم النظام الاسري الذي يشكل حصانة ضد تسرب الافراد الى التنظيمات الارهابية. وتمكين المرأة والرجل من بناء اسر ناجحة تجتهد في تربية الاطفال تربية التسامح وقبول الاخر والتنافس في العمل والعلم والاختراع .
العمل في بناء نظام اجتماعي عام سليم يتطلب دراسة تجارب الدول التي نجحت في الحكم الفدرالي ، وضمان حماية مجتمعاتها ضد الارهاب والجريمة المنظمة، والحد من الجرائم الاجتماعية الاخرى . فالمجتمع هو الذي ينتج القوة والدولة والسلطة وليس العكس. فالتجربة الفدرالية الالمانية التي انتجت دولة مميزة في الغنى والتماسك الاجتماعي، بالرغم من الدمار الذي حل في المانيا طيلة الحربين العالميين.

ثانياً- تحصين البيئة الخارجية :

البيئة الخارجية هي المستوى الاقليمي ، والمستوى العالمي ، حيث يجب ان تتكامل جهودهما مع الجهود المحلية لمحاربة الارهاب والقضاء عليه ، تكون البيئة الخارجية فاعلة اذا تقارب الاهداف والمصالح في محاربة الارهاب ، وتكون مشلولة ، وفي احيان مشجعة وداعمة للإرهاب في حالة تعارض الاهداف والمصالح ، لا سيما عندما يوفر الارهاب فرص تاريخية لحصول البعض على منافع اقتصادية وجيوستراتيجية على حساب خسارة البعض الاخر.

خيارات الفعل العراقي المؤثر في البيئة الخارجية :

تحليل البيئة الخارجية الاقليمية تشير الى وجود مشاريع متنافرة متصارعة كل منها يجتهد لبناء مرتكزات له في المناطق الرخوة في العراق وسورية ولبنان واليمن حيث تعمل الطائفية السياسية في هذه المجتمعات المركبة على استنزاف القوة فيها. هدف هذه القوى الاقليمية هو محاولة كل منها فرض نفسها وانتزاع الاعتراف الدولي بأنها القوة الاقليمية المهيمنة في الشرق الاوسط الذي يفتقد لنظام اقليمي بسبب عدم توافق القوى الاقليمية على قواعد تعاون ثابتة . فالمشروع الايراني يقدم نموذجه الاسلامي الشيعي للهيمنة على المنطقة ، وهو مشروع يعارضه المشروع التركيالذي يقدم نفسه انموذج للإسلام السني المعتدل، ويعارضه كلاهما المشروع العربي المتمثل بتحالف دول مجلس التعاون الخليجية بالتحالف مع الاردن ومصر والمغرب ، ويتقاطع مع

جميع هذه المشاريع المشروع الاسرائيلي الذي يقدم نفسه كقائد للشرق الاوسط الجديد القائم على تطبيع العلاقات الاقتصادية واعلان دولة اسرائيل اليهودية الخالصة في العقد القادم على انقاض الحروب بين التجمع الاسلامي السني ضد التجمع الاسلامي الشيعي .

هذه البيئة الاقليمية التي تلاقي تأييد من اطراف دولية لهذا المشروع أو ذاك تجعل العراق ساحة صراع الارادات ، فكيف هو السبيل للخلاص من هذا الصراع الاقليمي وتحويل العراق الى ساحة تلاقي المصالح الاقليمية والدولية . السر يكمن في فن الحكم وقبيلية الحكم وبناء نظام تماسك اجتماعي يكون اساس لهذا الفن. والمشروع العراقي يجب ان يستند على :

١- بناء قوة عراقية شاملة جامعة فاعلة: البيئة الخارجية لا تعرف غير قوانين القوة ، فانخفاض حجم ونوع القوة في العراق يرتب تدفق فيض القوة من الاطراف المجاورة للعراق، وهذا قانون ثابت في العلاقات الدولية ، ودخول الارهاب داخل الجسم العراقي في ظل غياب المناعة الاجتماعية المذكورة انفاً، يجعل من عمليات المساعدة للقضاء عليه مشروطة بتغلغل نفوذ هذه الدولة أو تلك.

قانون القوة الذاتية الفاعلة الطاردة لمحاولات التغلغل لنفوذ القوى الاقليمية ، ولمشاريع الارهاب الدولي تفرض نفسها كلاعب محلي واقليمي، وتفرض شروطها الوطنية على الاخرين ، ويجب ان تكون قوة عالية الانضباط ومتمينة التنظيم على وفق غايات عليا محددة بدقة واهداف مجتمعية واحدة متفق عليها من قبل جميع القوى الاجتماعية.

اعداد الجيش بالشكل الذي يوازي جيوش المنطقة المميزة، واختزال الوقت لبناء قوة جوية، وبحرية، وبرية، ومعلوماتية، على وفق الهوية الوطنية الجامعة وبعيداً عن المحاصصة الطائفية والعرقية التي تقتل الابداع والتفوق والخبرة والتلاحم.

٢- الحصول على التأييد الدولي واقامة تحالفات تفضي الى حصول العراق على توافق دولي يمكنه التخلص من قيود صراع القوى الاقليمية في الساحة العراقية .

٣- الاجتهاد بالحصول على استثمارات اجنبية عبر الشركات العملاقة المؤثرة بالقرار السياسي والامن في الدول القوية والفاعلة في السياسة الدولية ، والاستثمار في الطاقة النافذة من النفط والغاز، وفي الطاقة المتجددة هي مضامين جاذبة لاستقطاب استثمار الدول.

الخاتمة :

مكافحة الارهاب الدولي يجب ان تمر عبر مشاركة جميع الكتل البشرية للمجتمع ، وعدم الاقتصار على افعال الحكومات والجيوش والاستخبارات، فالخلاص من الارهاب في العراق يكمن في انتاج قوة وطنية فاعلة متينة التنظيم ، تنطلق من القوة في اطرها الاجتماعي العام بعد منح جميع المواطنين حقوقهم المدنية، وعدم الاكتفاء بالحقوق السياسية التي تعد وسيلة لغاية هي الحقوق المدنية، لا سيما حق العمل والسكن والزواج والعلاج والتعليم والامن لتحقيق هدف العيش المشترك والسلم الاهلي والمساواة امام سيادة القانون ، وكل هذا يصب في بناء قانون الاستقرار وهو القانون الذي يضمن حركة المجتمعات نحو التقدم والتطور. العراق عليه التخلص من وضعه الحالي كونه ساحة لصراع الارادات الاقليمية الى ساحة لتلاقي المصالح الاقليمية والدولية.العراق يحتاج الى شجاعة سياسية لحل القضية الكردية ، والعراق امامه مستقبل موضوع له بان يكون على وفق النموذج اللبناني السكون وعدم التقدم ، أو النموذج النيجيري السائر الى التراجع والتخلف ، أو انموذج الوصاية الدولية أو التقسيم والتقسام كغنيمة للدول حسب احجام قوتها ، أو الانتفاض نحو البداية لبناء مشروعه الوطني عابر للطائفية.

ملخص :

تجربة مواهة الارهاب الدولي في العراق والشرق الاوسط افرزت معطيات جديدة رتبت متغيرات عديدة في مفهوم، وفي صناعة الارهاب، وتوظيفه، وافرزت سبل جديدة لمواجهته، ومحاربهته. الارهاب هو صناعة، وتوظيف، يحتاج البيئة راعية كي ينمو ليهدم الدول عبر تدمير مجتمعاتها، فهو مرض اجتماعي قبل ان يكون مرض للدولة، ومحاربهته

يجب ان تمر عبر مشاركة جميع الكتل البشرية للمجتمع، وعدم الاقتصار على افعال الحكومات والجيوش والاستخبارات.

Abstract

The face of international terrorism experience in Iraq and the Middle East produced the new data arranged many variables in the concept, and in the terrorism industry, employment, and spawned new ways to confront it, and fight it. Terrorism is an industry, employing, needs a caring environment in order to grow to destroy nations by destroying their communities, it is a social disease before being state's disease, and fighting it must pass through the participation of all mankind blocks of society, and not only on the actions of governments and armies and intelligence.